نظائر السيوطي النحوية والتصريفية للقواعد الفقهية (دراسة تحليلية)

جمال حسن بشندي
قسم اللغة العربية – كلية الآداب والعلوم الإنسانية – جامعة جازان – المملكة العربية السعودية.

المُلخّص

إن الناظر في علم الفقه وأصوله يقف على ما بينه وبين علم النحو وأصوله من صلة وثيقة وعلاقة قوية متينة من لدن النشأة والظهور حتى النضج والاكتمال ؛ وذلك أن كلاً منهما معقولٌ من منقول، وهذا جامعٌ أصيلٌ بينهما، نص عليه أرباب العلم فيهما. كما أنه لا يمكن فهم النصوص الشرعية من مصادرها الأصيلة فهمًا صحيحًا إلا بالاتكاء على اللغة وفهم قواعدها إفرادًا وتركيبًا. وقد وضع الإمام السيوطي المتوفى سنة (٩١١هـ) في الأشباه والنظائر كتابين أحدهما في النحو، والآخر في الفقه، وراح في الأول يقصد أن يسلك بالعربية سبيل الفقه فيما صنفه المتأخرون فيه، وألّفوه من كتب الأشباه والنظائر. ودرج في الثاني على مقابلة بعض القواعد الفقهية بنظائرها في العربية ما وجد إلى ذلك سبيلاً. وقد كان ذلك في لطائف دقيقة، ونفائس عزيزة، أوردها في خاتمة شرحه للقاعدة الفقهية، فاسترعت انتباه الباحث، وجعلته يجمع ما تناثر منها؛ ليدرسها في هذا البحث دراسة تحليلية مفصلة لأقوال النحويين فيها، مع بيان رأي الباحث في كل منها.

الكلمات المفتاحية: النظائر – النحو – الصرف – قواعد – الفقه – دراسة – تحليل.

مُقدّمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعـــد،

فقد كان السلف من العلماء يدركون ما بين فروع العلم من أواصر القربى ووشائج الأرحام، وكان يقولون: (ينبغي للإنسان أن يكون في الفقه قيمًا، وفي الأصول راجحًا، وفي بقية العلوم مشاركًا).(١)

والإمام جلال الدين السيوطي المتوفى سنة (٩١١هـ) واحدٌ من أولئك السلف الذين تبَحَّروا في شتى العلوم الشرعية والعقلية، واتسمت مصنفاتهم بالتنوع والانتقائية، والإحاطة والشمولية، فكانت أشبه بالموسوعات العلمية.

وقد ظهر أثر هذه الموسوعية في حرصه على التقريب بين العلوم في طريقة التصنيف والتأليف، وفيما بين قواعدها من أشباه ونظائر.

ومن دلائل ذلك أنه وضع في الأشباه والنظائر كتابين أحدهما في النحو، والآخر في الفقه، وراح في الأول يقول: (قصدت أن أسلك بالعربية سبيل الفقه فيما صنفه المتأخرون فيه، وألّفوه من كتب الأشباه والنظائر).(٢)

ودرج في الثاني على مقابلة بعض القواعد الفقهية بنظائرها في العربية ما وجد إلى ذلك سبيلاً.

وقد كان ذلك في لطائف دقيقة، ونفائس عزيزة، أوردها في خاتمة شرحه للقاعدة الفقهية، فاسترعت انتباه الباحث، وجعلته يجمع ما تناثر منها؛ ليدرسها في هذا البحث الذي بعنوان:

نظائر السيوطي النحوية والتصريفية للقواعد الفقهية دراسة تحليلية

وقضى الله أن يأتي هذا البحث في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة وفهارس فنية:

المقدمة: وفيها ذكرت سبب اختيار الموضوع، وخطة البحث فيه.

التمهيد: العلاقة بين النحو وأصوله والفقه وأصوله.

المبحث الأول: نظائر السيوطي النحوية للقواعد الفقهية

(١) المنثور في القواعد الفقهية للزركشي: ١/٧٣.

(٢) الأشباه والنظائر في النحو ١/٦.

البريد الإلكتروني: gamalll2010@yahoo.com
ردمد: ١٦٥٨-٦٠٥٠

دراسة تحليلية.

المبحث الثاني: نظائر السيوطي التصريفية للقواعد الفقهية دراسة تحليلية.

وقد جاءت الدراسة في هذين المبحثين على النحو التالي:

١. جمعت هذه النظائر الواردة في الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للسيوطي، وسلكت في التعرف عليها ما صرح به هو نفسه من أنها من النظائر العربية للقاعدة الفقهية.

٢. وضعت عنوانًا للمسألة التي وردت فيها هذه النظائر، فكانت جملة هذه المسائل عشرًا سبع منها في النحو، وثلاث في التصريف.

٣. ذكرت نص كلام السيوطي في كل مسألة ملحقًا بدراسة تحليلية مفصلة لأقوال النحويين فيها، مع بيان رأي الباحث في كل منها.

المبحث الثالث: نظائر نحوية وتصريفية للقواعد الفقهية لم يذكرها السيوطي

وفيه أشرت إلى ثلاث من النظائر النحوية والتصريفية للقواعد الفقهية لم يذكرها السيوطي في كتابه (الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية).

الخاتمة: وفيها ذكرت أهم نتائج البحث.

الفهارس: وفيها اقتصرت على فهرس للمصادر والمراجع.

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

علاقة النحو وأصوله بالفقه وأصوله

إن الناظر في علم الفقه وأصوله يقف على ما بينه وبين علم النحو وأصوله من صلة وثيقة وعلاقة قوية متينة من لدن النشأة والظهور حتى النضج والاكتمال، وما ذاك إلا لأمرين:

الأول: أنه لا يمكن فهم النصوص الشرعية من مصادرها الأصيلة فهمًا صحيحًا إلا بالاتكاء على اللغة وفهم قواعدها إفرادًا وتركيبًا، بل لا تجد عِلمًا من العلوم الإسلامية: فقهها وكلامها وتفسيرها وبيانها وأخبارها إلا وافتقاره إلى العربية بَيِّنٌ لا يُدْفَعُ ومكشوفٌ لا يُتَقَنَّعُ.

وآية ذلك أنك ترى الكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبنيًا على علم الإعراب، والتفاسير مشحونة بالروايات عن سيبويه والأخفش والكسائي والفراء وغيرهم من النحويين البصريين والكوفيين والاستظهار في مآخذ النصوص بأقاويلهم.(٣)

ولعل هذا يفسر ما اشترطوه في المجتهد من العلم باللغة وقواعدها وأحكامها؛ ذلك بأن الاجتهاد إنما يستند إلى أسس أربعة، وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وفهم هذه الأسس لا يستقيم إلا بفهم اللغة، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وقد أدرك الفقهاء هذه الحقيقةَ، فهذا محمد بن الحسن الشيباني – صاحب الإمام أبي حنيفة – قد ضَمَّنَ كتاب الأيمان من كتابه المعروف بالجامع الكبير مسائل فقه بناها على أصول العربية لا تظهر إلا لمن له قدم راسخٌ في هذا العلم.

ومن غريبها أنه إذا قال: أي عبيدي ضربك فهو حُرٌّ فضربه الجميع عتقوا، ولو قال: أي عبيدي ضربته فهو حُرٌّ، فضرب الجميع، لم يعتق إلا الأول منهم.

فكلام هذا الحَبْر الجليل مسوقٌ على كلام النحوي في هذه المسألة؛ وذلك من قِبَلِ أن الفعل في المسألة الأولى عامٌّ ؛ لأنه مسندٌ إلى عامٍّ، وهو ضمير أي، وأي: كلمة عموم، وفي الثانية خاصٌّ؛ لأن الفعل فيه مسندٌ إلى ضمير المخاطب، وهو خاصٌّ.(٤)

ومنها: أنه قال: إن دخل داري هذه أحدٌ فأنت طالقٌ، فدخلها هو، لم يحنث. ولو قال: هذه الدار، فدخلها، حنث، فجعل الإضافة إليه قرينة تخصص أحدًا، وتخرجه منهم، وهذا مبني على كلام النحاة.(٥)

والآخر: أن كلاً من أصول الفقه والنحو معقولٌ من منقول، وهذا جامعٌ أصيلٌ بينهما، نص عليه أرباب العلم فيهما، وهذه عبارة السيوطي: (وكلٌّ من الإجماع والقياس لا بُدَّ له من مستندٍ من السماع، كما هو الحال في الفقه كذلك).(٦)

ونقل بدر الدين الزركشي أنه: (كان بعض المشايخ

(٣) ينظر: المفصل ١٨

(٤) ينظر: الجامع الكبير ٢٦– ٢٨، وشرح المفصل ١٤/١.

(٥) ينظر: الجامع الكبير ٢٦– ٢٨، والإيضاح في شرح المفصل ٥٦/١ .

(٦) ينظر: الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطي: ١٤.

يقول: العلوم ثلاثة: علمٌ نضج وما احترق، وهو علم الأصول والنحو، وعلم لا نضج ولا احترق، وهو علم البيان والتفسير، وعلم نضج واحترق، وهو علم الفقه والحديث[٧]).[٨]

والمراد بنضج العلم: تقرير قواعده، وتفريع فروعها، وتوضيح مسائله، وتفسير غوامضه.

والمراد باحتراقه: بلوغه النهاية في ذلك، ولا شك أن النحو وأصول الفقه لم يبلغا النهاية في ذلك ؛ لأنهما – وإن دُوِّنَتْ قواعدهما وحُرِّرَتْ، لكن لم يكن لأحد أن يقف على ما استُنبِطَ منهما من الفروع على غاية، بل اختلف أئمتهما فيهما، ويظهر ذلك لمن تأمَّلَ في كتب الأصول والأعاريب.[٩]

وقد أفاد متأخرو النحاة من هذا الجامع بين النحو والأصول، وتأثروا بالفقهاء في منهج التأليف، ومن أبرز الدلائل على ذلك قول أبي البركات الأنباري – في مقدمة الإنصاف –: (إن جماعة من الفقهاء المتأدبين والأدباء المتفقهين المشتغلين عَلَيَّ بعلم العربية بالمدرسة النظامية – عمر الله مبانيها، ورحم الله بانيها – سألوني أن أُلَخِّصَ لهم كتابًا لطيفًا يشمل على مشاهير المسائل الخلافية بين نحويي البصرة والكوفة على ترتيب لمسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة ليكون أول كتاب صُنِّفَ في علم العربية على هذا الترتيب، وأُلِّفَ على هذا الأسلوب ؛ لأنه ترتيبٌ لم يُصَنِّفْ عليه أحدٌ من السلف، ولا أَلَّفَ عليه أحدٌ من الخلف، فتوخيت إجابتهم على وفق مسألتهم).[١٠]

ووضع بعضهم كتبًا في أصول الفقه، وأخرى في النحو، ومن أبرز أولئك الأعلام: أبو عمرو عثمان بن أبي بكر المعروف بابن الحاجب المتوفى سنة (٦٤٦هـ) فمن كتبه في أصول الفقه: منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل، ومن مصنفاته في النحو: الإيضاح في شرح المفصل.[١١]

وكذلك فعل العلامة أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي المتوفى سنة (٧٩٠هـ) فمن مؤلفاته: الموافقات في أصول الأحكام، والاعتصام في أصول الفقه، والمقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، وأصول النحو.[١٢]

على أن هذا لا يعني أن قدامى النحاة لم يكونوا على علم بهذه الأصول؛ إذ لا تكاد تخلو صفحة من كتاب سيبويه من الاعتماد على واحد منها، بل قد يجمع بينها في نص واحد.

ومن ذلك قوله: (ومَن يقول مِن العرب: ما جاءتْ حاجتُك كثيرٌ، كما يقول: من كانتْ أمُّك، ولم يقولوا: ما جاء حاجتَك – كما قالوا: مَنْ كان أمَّك؛ لأنه بمنزلة المِثْل فألزموه التاءَ، كما اتّفقوا على: لعَمرُ الله، في اليمين، وزعم يونسُ أنه سمع رُؤبة يقول: ما جاءتْ حاجتُك، فيرفَع، ومثلُ قولهم: ما جاءتْ حاجتَك – إذ صارتْ تقَع على مؤنَّث – قراءةُ بعض القرّاء: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَن قَالُوا﴾[١٣]).[١٤]

ولما كان الكتاب جامعًا لهذه الأصول رأينا أبا جعفر الطبري يقول: (سمعتُ الجَرْميَّ يقول: أنا مُذْ ثلاثون أُفتِي الناس في الفقه من كتاب سيبويه. قال أبو جعفر: فحدَّثت به محمد يزيدَ على وجه التعجُّب والإنكار! فقال: أنا سمعت الجرميَّ يقول هذا، وأومأ بيديه إلى أذنيه، وذلك أنّ أبا عُمر الجرمي كان صاحبَ حديث، فلما عِلِم كتاب سيبويه تفقّه في الحديث إذ كان كتاب سيبويه يتعلَّم منه النظر والتَّفتيش).[١٥]

وكان علي بن حمزة الكسائي، إمام نحاة الكوفة يقول:

(٧) قوله (وعلم لا نضج ولا احترق، وهو علم البيان والتفسير): أما علم البيان فإنه يرجع إلى الذوق فلا غاية له ؛ لاختلاف الناس فيه.وأما علم التفسير فلأنه لا غاية له يُوقَفُ عليها ؛ إذ موضوعه فهم مراد الله تعالى من حيث المعاني ووجوه الإعجاز وموقع المناسبات وغير ذلك مما لا يحيط به إلا علام الغيوب، وإنما يُعْطَى الشخص من ذلك بحسب الإلهام.
وقوله:(.وعلم نضج واحترق وهو علم الفقه والحديث): لأنهما بلغا نهاية المقصود منهما، وهو بيان الحلال والحرام، مع ما يُعْتَبَرُ شرعًا من الكتاب والسنة. ينظر: غمز عيون البصائر ١٣١/٤، ورد المحتار على الدر المختار لابن عابدين ٥٠/١..

(٨) المنثور من القواعد الفقهية ٧٣/١.

(٩) ينظر: غمز عيون البصائر ١٣٠/٤، ورد المحتار ٥٠/١.

(١٠) الإنصاف ٣/١

(١١) ينظر: بغية الوعاة ١٣٤/٢-١٣٥، وكشف الظنون ٢١٤/١.

(١٢) ينظر: الأعلام ٧٥/١.

(١٣) من الآية:٢٣ من سورة الأنعام، والقراءة بالتاء هذه على التأنيث هي قراءة الجمهور، وقرأ حمزة والكسائي ويعقوب والعليمي عن أبي بكر بالياء على التذكير، واختلفوا في (فتنتهم) فقرأ ابن كثير وابن عامر وحفص بضم التاء، وقرأ الباقون بفتحها. ينظر: النشر في القراءات العشر ٢٩٣/٢.

(١٤) الكتاب ٥١/١.

(١٥) لم أقف على حكاية الطبري هذه في تفسيره، وهي في مقدمة الكتاب ٥/١-٦، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢١/٦.

إِنَّمَا النَّحْوُ قِيَاسٌ يُتَّبَع وَبِهِ فِي كُلِّ أَمْرٍ يُنتَفَعْ.(١٦)

وسيأتي في البحث بمشيئة الله تعالى أن محمد بن الحسن الشيباني سأل الكسائيَّ – وكان ابن خالته –: لِمَ لا تشتغل بالفقه مع هذا الخاطر؟ فقال: من أحكمَ علمًا فذلك يهديه إلى سائر العلوم، فقال محمد: إني أُلْقِي عليك شيئًا من مسائل الفقه، فَخَرّج جوابه من النحو؟! فقال: هاتِ، فقال: ما تقول فيمن سها في سجود السهو؟ ففكَّرَ ساعة، فقال: لا سهو عليه. فقال: من أيِّ باب من النحو خَرَّجْتَ هذا الجواب؟ فقال: من باب أن المصَغَّر لا يُصَغَّر، فتعجَّب من فطنته.(١٧)

إذا تقرر هذا عُلِمَ أمران:

١–أن أصول النحو شبيهةٌ بأصول الفقه ؛ لأن كلاً منهما معقولٌ من منقول.

٢–أن هذه الأصول كانت معروفة عند قدامى النحاة، غير أنها لم تعرف سبيلها إلى الاستقلال في كتاب إلا على أيدي متأخري النحويين الذين تأثروا بالفقهاء في منهج التأليف واعتماد الأحكام العامة التي ساروا عليها في إقرار القواعد ؛ لأنهم سبقوهم إلى التأليف في هذا الباب.

قال ابن جني – وقد أراد البصرة والكوفة –: (لم أر أحدًا من علماء البلدين تعرض لعمل أصول النحو على مذهب أصول الكلام والفقه).(١٨)

وقال السيوطي – في مقدمة الأشباه والنظائر في النحو–: (قصدت أن أسلك بالعربية سبيل الفقه فيما صنفه المتأخرون فيه، وألَّفوه من كتب الأشباه والنظائر).(١٩)

المبحث الأول

نظائر السيوطي النحوية للقواعد الفقهية دراسة تحليلية.

١– القصد في الكلام

من قواعد الفقهاء: (الأمور بمقاصدها) والأصل فيها قول النبي – صلى الله عليه وسلم –: (إنما الأعمال بالنيات).(٢٠)

وهذه القاعدة فروعها لا تحصى، ومسائلها لا تستقصى، ومنها: أن الشيء الواحد قد يتصف بالحِلّ والحُرمة باعتبار ما قُصِدَ به، فمثلاً أَخْذُ اللقطة بقصد حفظها وردها إلى أصحابها جائزٌ، وأما أَخْذُها بقصد الاستيلاء عليها وتملكها فلا يجوز، بل يكون الآخذ غاصبًا آثمًا.

ومنها: تَرْكُ الطِّيب والزينة فوق ثلاثة أيام لموت غير الزوج فإنه إن كان بقصد الإحداد حرم، وإلا فلا.(٢١)

وقد جرت هذه القاعدة في النحو العربي، ويندرج في ذلك ما لا يحصى من المسائل.(٢٢)

ومن ذلك القصد في الكلام. قال السيوطي: (تجري قاعدة الأمور بمقاصدها في علم العربية أيضًا، فأول ما اعتبروا ذلك في الكلام، فقال سيبويه والجمهور باشتراط القصد فيه، فلا يسمى كلامًا ما نطق به النائم والساهي، وما تحكيه الحيوانات المعَلَّمَة. وخالفه بعضهم، فلم يشترطه، وسَمَّى كل ذلك كلامًا، واختاره أبو حيان).(٢٣)

الدراسة والتحليل:

الكلام في اللغة: لفظ مشترك بين معانٍ كثيرة منها: المعاني التي في النفس، وذلك كأن يقوم بنفسك معنى قام زيدٌ أو قعد عمرو، ونحو ذلك، فيسمى ذلك الذي تخيلته كلامًا، ودليل ذلك قول الشاعر:

إِنَّ الكَلاَمَ لَفِي الفُؤَادِ وَإِنَّمَا
جُعِلَ اللِّسَانُ عَلَى الفُؤَادِ دَلِيلاَ.(٢٤)

ومنها ما يفهم من حال الشيء، ودليله قول الشاعر:

يَا لَيْتَنِي أُوتِيتَ عِلْمَ الحُكْلِ
عِلْمَ سُلَيْمَانَ كَلاَمَ النَّمْلِ.(٢٥)

(١٦) ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة ٢٦٧/٢.

(١٧) ينظر: مسألة (المصغر لا يصغر) في المبحث الثاني من هذا البحث .

(١٨) الخصائص ٢/١.

(١٩) الأشباه والنظائر في النحو ٦/١ .

(٢٠) ينظر: متفق عليه، فقد أخرجه البخاري (في صحيحه ٣/١ كتاب بدء الوحي) ومسلم (في صحيحه ١٥١٥/٣. كتاب الإمارة.

(٢١) ينظر: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ١٢، وغمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر للعلامة أحمد بن محمد الحموي الحنفي: ١٩٢/١، والموسوعة الفقهية ٧٥/٣٤ .

(٢٢) ذكر السيوطي – رحمه الله – أن هذه القاعدة جرت في علم النحو على خمس مسائل ستأتي دراستها، وهي: القصد في الكلام، والقصد في العلم المنقول من صفة، والقصد في نداء النكرة، والقصد فيما جاز إعرابه عطف بيان وبدل كل، والقصد في نعت المنادى المقصور المنون للضرورة.
وصرح بأنه اقتصر على هذه المسائل ؛ لأن فروع هذه القاعدة في النحو كثيرة، وقال – في الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ٥١–: (بل أكثر مسائل علم النحو مبنيةٌ على القصد).

(٢٣) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ٥٠.

(٢٤) البيت من الكامل، وهو للأخطل – وليس في ديوانه – في: شرح شذور الذهب ٣٥، وبلا نسبة في شرح جمل الزجاجي ٥/١ .

(٢٥) البيت من الرجز، وهو لرؤبة – وليس في ديوانه – في: الخصائص

ومنها الإشارة، ومنها الخط، ومنها اللفظ المركب غير المفيد، يقال: تكلم، وإن لم يفد، ومنها اللفظ المركب المفيد بالوضع، ومنها اللفظ المركب المفيد بغير الوضع، يقال: تكلم ساهيًا ونائمًا، ومعلوم أن الساهي والنائم لم يضعا لفظهما للإفادة، ولا قصداها.(٢٦)

وللنحويين خلافٌ في اشتراط القصد في الكلام على مذهبين:

المذهب الأول:

مذهب سيبويه والجمهور: أنه يشترط في الكلام أن يكون مقصودًا لذاته، والمراد بالمقصود أن يقصد المتكلم إفادة السامع، فلا يسمى كلامًا في الاصطلاح عند الجمهور ما نطق به النائم والساهي، وما تحكيه الحيوانات المعَلَّمَة ؛ لكونه غير مفيد الفائدة الاصطلاحية، وهي إفهام معنى يحسن السكوت عليه؛ إذ قالوا في حد الكلام: لفظ مفيدٌ فائدة يحسن السكوت عليها.(٢٧)

وخرج باللفظ غيره من الدوال مما ينطلق عليه في اللغة كلامٌ كالخط والرمز والإشارة.

وخرج بالمفيد المفرد، نحو: زيد، والمركب الإضافي نحو: غلام زيد، والمركب الإسنادي المعلوم الذي لا يجهل معناه أحد، نحو: السماء فوق الأرض، والنار حامية، وغير المستقل، كجملة الشرط، نحو: إن قام زيدٌ، وغير المقصود، كالصادر من الساهي والنائم، والمقصود لغيره، لا لذاته، كالجملة الموصول بها، نحو: الذي ضربته، فإنها مفيدة بانضمامها إلى الموصول، مقصودة لغيرها وهو إيضاح الموصول وتعريفه، فلا يسمى شيء من ذلك كلامًا في الاصطلاح عند الجمهور؛ لكونه غير مفيد الفائدة الاصطلاحية، وهي إفهام معنى يحسن السكوت عليه.(٢٨)

قال سيبويه: (واعلم أنّ قُلتُ إنّما وقعتْ في الكلام العرب على أن يُحْكى بها، وإنما تَحْكِي بعد القول ما كان كلاماً، لا قولاً، نحو قلتُ: زيدٌ منطلقٌ؛ لأنه يَحسن أن تقول: زيدٌ منطلقٌ، ولا تدخل قلت وما لم يكن هكذا أسقط القول عنه).(٢٩)

عنى بالكلام الجمل، وبالقول المفردات، ولا يريد أن القول مخصوص بالمفردات؛ فإن إطلاقه على الجمل سائغٌ باتفاق.(٣٠)

المذهب الثاني:

مذهب جماعة من النحويين منهم أبو الحسن بن الضائع: أنه لا يشترط في الكلام الإفادة، ولا القصد، وإنما يشترط أن يكون على هيئة التركيب الموضوع في لسان العرب، أي: متى حصل الإسناد كان كلامًا.(٣١)

وقد اختار هذا المذهب أبو حيان(٣٢)، والصبان؛ إذ قال – وقد أورد مذهب سيبويه والجمهور –: (والراجح خلافه، كما ذهب إليه أبو حيان وغيره، فالمراد بإفادة اللفظ فائدة يحسن السكوت عليها دلالته على النسبة الإيجابية، أو السلبية، سواء كانت حاصلة عند السامع قبل أو لا، قصد بها المتكلم الكلام أو لا، طابق كلامه الواقع أو لا).(٣٣)

والرأي في ذلك ما ذهب إليه سيبويه والجمهور من اشتراط القصد، فلا يطلق الكلام حقيقة إلا على الجمل المفيدة المقصودة؛ ولذلك أجمع العلماء على أن يقال: القرآن كلام الله، ولا يقال: القرآن قول الله؛ وذلك أن هذا موضع ضيق متحجر لا يمكن تحريفه، ولا يسوغ تبديل شيء من حروفه، فعبر لذلك عنه بالكلام الذي لا يكون إلا أصواتًا تامة مفيدة مقصودة، وعدل به عن القول الذي قد يكون أصواتًا غير مفيدة، وآراء معتقدة.(٣٤)

٢- القصد في العلم المنقول من صفة

قال السيوطي: (تجري قاعدة الأمور بمقاصدها في علم العربية أيضًا... ومن ذلك العلم المنقول من صفة، إن

١٦٢/١١، ٢٢/١، وللسان (حكل): ١٦٢/١١، وبلا نسبة في: شرح جمل الزجاجي ٥/١. اللغة: (الحكل): العُجْم من الطيور والبهائم. ينظر: اللسان (حكل): ١٦٢/١١

(٢٦) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ٨٥/١- ٨٧، وشرح الشذور ٣٥- ٣٦.

(٢٧) ينظر: الكتاب ١٢٢/١، والخصائص ١٩/١- ٢٠، والتبصرة ٧٥/١، والتوطئة ١١٢، والإيضاح في شرح المفصل ٦١/١، وشرح الكافية الشافية ١٥٧/١- ١٥٨، وتوضيح المقاصد ٢٦٨/١، وشرح التسهيل للشيخ خالد ٥/١، والأشموني ٢٠/١- ٢١ .

(٢٨) ينظر: شرح المفصل ١٨/١- ١٩، وشرح الكافية الشافية ١٥٧/١- ١٥٨، وتوضيح المقاصد ٢٦٨/١، والمقاصد الشافية للشاطبي ٣٢/١- ٣٣، والأشموني ٢٠/١- ٢١ .

(٢٩) الكتاب ١٢٢/١.

(٣٠) ينظر: شرح التسهيل ١٣/١ .

(٣١) ينظر: التذييل والتكميل ٣٦/١، وتوضيح المقاصد ٢٧٠/١، وحاشية الصبان ٢١/١.

(٣٢) التذييل والتكميل ٣٦/١.

(٣٣) حاشية الصبان ٢١/١ .

(٣٤) ينظر: الخصائص ١٨/١، وشرح التسهيل ١٣/١- ١٤

قُصِدَ به لمح الصفة المنقول منها، أُدْخِل فيه أل، وإلا فلا).[٣٥]

الدراسة والتحليل:

ينقسم العلم بحسب الوضع إلى مرتجل ومنقول، فالمرتجل: ما لم يتقدم له استعمال قبل العلمية، نحو: أُدَد، علمًا لرجل، وسُعَاد علمًا لامرأة.

والمنقول – وهو الغالب في الأعلام –: ما تقدم له استعمال قبل العلمية.

ونقله إما أن يكون من الاسم، وهو مصدر، نحو: فَضْل، أو اسم عين، نحو: أسَد، أو صفة، وهي اسم فاعل، نحو: حارث أو اسم مفعول، نحو: منصور، أو صفة مشبهة، نحو: حسن، أو صيغة مبالغة، نحو: عَبَّاس.[٣٦]

وإما أن يكون نقله من الفعل، مضارعًا كان، نحو: يزيد، أو ماضيًا، نحو: شَمَّر اسم فرس، أو أمرًا، نحو: إصمت، بهمزة قطع وميم مكسورتين علمًا للفلاة الخالية.[٣٧]

وإما أن يكون نقله من الحرف، كما لو سميت رجلاً بواحد من الحروف.

وإما أن يكون نقله من الجملة، فعلية كانت، نحو: شَابَ قَرْنَاهَا[٣٨] أو اسمية قياسًا نحو: زيدٌ منطلق. قال الأشموني: (ولم يرد عن العرب علمٌ منقول من مبتدأ وخبر، لكنه بمقتضى القياس جائزٌ).[٣٩]

وإذا كان العلم منقولاً من صفة، أو مصدر، أو اسم عين، فإما أن يكون عند التسمية به معرفًا بالألف واللام، أو مجردًا منها.

فإن كان معرفًا بالألف واللام فإنها تبقى فيه بعد النقل، نحو: الحارث والعبَّاس.[٤٠] قال ابن يعيش: (وما نُقِلَ عن الصفة، وفيه اللام المعَرِّفَة فإنها تقَرُّ فيه بعد النقل، نحو: الحارث والعباس).[٤١]

وإن كان عند التسمية به مجردًا من الألف واللام، جاز في استعماله علمًا وجهان:

أحدهما: أن يلمح به الأصل، فتدخل عليه الألف واللام.

والآخر: ألا يلمح به الأصل، فيستدام تجريده من الألف واللام.[٤٢] قال الشيخ خالد: (وفي المنقول من مجرد من أل صالح لها، أي: لأل ملموح به الأصل في الأسماء، وهو التنكير وجهان: أحدهما: أن يلمح الأصل فتدخل أل، والثاني ألا يلمح الأصل فيستقيم التجريد).[٤٣]

وعلى هذا يظهر أن الوجهين مبنيان على قصد المتكلم، فإن قصد لمح الأصل في الأسماء – وهو التنكير – أدخل أداة التعريف، وإلا استقام له التجريد.[٤٤] قال ابن مالك: (وإذا كان العلم منقولاً من صفة، أو مصدر، أو اسم عين، وكان عند التسمية به مجردًا من أداة التعريف، جاز في استعماله علمًا أن يلمح به الأصل، فتدخل عليه الأداة، وألا يلمح، فيستدام تجريده).[٤٥]

وأكثر دخول أل هذه على العلم المنقول من صفة، كحارث، ويلي ذلك دخولها على المنقول من مصدر، كفضل وقيْس، ويليه دخولها على المنقول من اسم عين، نحو: كلب وخِرْنق.

قال الشيخ خالد: (وأكثر دخولها على المنقول من صفة، كالحارث، ثم المنقول من مصدر، كالفضل، ثم المنقول من اسم عين كالليث).[٤٦]

٣-القصد في نداء النكرة

قال السيوطي:(تجري قاعدة الأمور بمقاصدها في علم العربية أيضًا... ومن ذلك: المنادى النكرة إن قُصِدَ نداء واحد بعينه تعَرَّف، ووجب بناؤه على الضم، وإن لم يُقْصَد لم يتعرف، وأعرب بالنصب).[٤٧]

الدراسة والتحليل:

إذا كان المنادى نكرة فإما أن يكون نكرة مقصودة، أو غير مقصودة.

(٣٥) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ٥٠ – ٥١.
(٣٦) ينظر: الأصول ١/١٤٩، وشرح المفصل ١/٢٩، وشرح التسهيل ١/١٦٧، وشرح الألفية للمكودي ١/ ١٣٢.
(٣٧) ينظر: التصريح ١/١١٥-١١٦، والهمع ١/٢٨٥، وحاشية الصبان ١/١٣٣.
(٣٨) ينظر: شرح المفصل ١/٢٩ وشرح الألفية للمكودي ١/١٣٢، والتصريح ١/١١٥- ١١٦
(٣٩) شرح الألفية ١/١٣٣.
(٤٠) ينظر: الكتاب ٢/١٠١، والهمع ١/٢٨٨.
(٤١) شرح المفصل ١/٢٩.
(٤٢) ينظر: الكتاب ٢/١٠١، والمقتضب ٤/٣٨٨، وشرح التسهيل ١/١٧٦.
(٤٣) شرح التسهيل للشيخ خالد ١/١٢٩.
(٤٤) ينظر: الهمع ١/٢٨٨.
(٤٥) شرح التسهيل ١/١٧٦.
(٤٦) شرح التسهيل للشيخ خالد ١/١٢٩.
(٤٧) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ٥٠- ٥١

فإن كان نكرة مقصودة، وجب بناؤه[٤٨] على الضم[٤٩]، وصار معرفة بسبب القصد والإقبال[٥٠] نحو: يا رجلُ، تريد رجلاً بعينه. وقيل: تعريفه بأل محذوفة، ونابت يا عنها.)[٥١]

وإن كان نكرة غير مقصودة ففيه خلاف بين النحويين على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول:

مذهب جمهور البصريين: جواز نداء النكرة غير المقصودة منصوبةً مطلقًا، أي: سواء كانت جامدة، أو مشتقة، في نثر، أو في شعر. فمن النثر قول الأعمى: يا رجلاً خذ بيدي. قال الشاطبي: (ومنه ما يقوله المذكِّرون بالكسوف: اذكروا الله يا غافلين).[٥٢]

ومن الشعر قول الشاعر:

أَيَا رَاكِبًا إِمَّا عَرَضْتَ فَبَلِّغَنْ
نَدَامَايَ مِن نَجْرَانَ أَلاَّ تلاَقِيَا.[٥٣]

لأن الأعمى والواعظ والشاعر لم يقصدوا أحدًا بعينه.[٥٤] قال الأعلم – وقد أورد البيت –: (الشاهد فيه نصب " راكبًا " لأنه منادى منكور؛ إذ لم يقصد به قصد راكب بعينه، إنما التمس راكبًا من الركبان يبلغ قومه خبره وتحيته، ولو أراد راكبًا بعينه لبناه على الضم، ولم يجز له تنوينه ونصبه؛ لأنه ليس بعده شيء نكرة من وصفه).[٥٥]

قالوا: وإنما وجب نصب غير المقصودة في النداء، ولم تُبْنَ فيه كما بنيت المقصودة؛ لأن المقصودة لما تعرفت بالقصد والإقبال أشبهت الضمير في التعريف والإفراد وتضمين معنى الخطاب.

وأما غير المقصودة فلم تشبه الضمير؛ إذ لا يكون الضمير نكرة.[٥٦] قال الفارسي: (الاسم الذي يستحق البناء في النداء هو الاسم المعرفة الذي يقع موقع الأسماء المضمرة المعرفة المبنية، فمتى وقع الاسم موقع اسم مُعَرَّف بني؛ لمشابهته له، ووقوعه موقع ما لا يكون إلا مبنيًا، فأما النكرة فلم تُبْنَ؛ لأنها لم تقع موقع معرفة، ألا ترى أنك إذا قلت: يا رجلاً، لم ترد واحدًا بعينه مقصودًا، إنما ناديت واحدًا من هذا النوع، فكل من أجابك منهم فهو الذي أردت، وأنت في المعرفة قاصدٌ لواحد بعينه، ولو أردت رجلاً بعينه إذا ناديت لكان حكمه حكم زيد في أنه مقصودٌ بعينه).[٥٧]

المذهب الثاني:

مذهب المازني: منع نداء النكرة غير المقصودة؛ إذ لا يتصور أن يوجد في النداء نكرة غير مقصودة، وما جاء من النكرات في النداء منونًا فإنما لحقه التنوين ضرورة.[٥٨]

قال أبوحيان: (ومذهب المازني: إنكار وجود النكرة غير مقبل عليها في النداء).[٥٩]

المذهب الثالث:

مذهب الكوفيين: جواز نداء النكرة غير المقصودة إن كانت خلفًا من موصوف، بأن كانت في الأصل صفة حُذِفَ موصوفها وخَلَفَتْه، نحو: يا راكبًا، والأصل: يا رجلاً راكبًا، والمنع إن لم تكن كذلك، نحو: يا رجلاً.[٦٠]

قال أبوحيان: (ومذهب الكسائي والفراء وعامة

(٤٨) اختلف في علة بنائه فقيل: لأنه أشبه الضمير من نحو (يا أنت) في التعريف والإفراد، وتضمين معنى الخطاب وقيل: إجراؤه مجرى الأصوات، ونسب هذا القول إلى سيبويه. ينظر: الكتاب ١٨٥/٢، والتعليقة ٣٢٧/١، وشرح التسهيل للشيخ خالد ١١٥٥/٣. وذهب الرياشي والكسائي إلى أن ضمة المنادى في النكرة المقصودة ضمة إعراب، ونقله ابن الأنباري عن الكوفيين.

(٤٩) ينظر: الارتشاف ٢١٨٣/٤، وشرح التسهيل للشيخ خالد ١١٥٥/٣، والهمع ٣٧/٢

(٥٠) أي: إقبال المتكلم على المنادَى وإلقائه الكلام نحوه، وليس المراد إقبال المنادَى على المتكلم، كما قد يتوهم ؛ لتأخره عن النداء. ينظر: الأصول ٣٣١/١، والتوطئة ٢٨٨، والمقاصد الشافية ٢٥٤/٥، وحاشية الصبان ١٣٨/٣.

(٥١) ينظر: توضيح المقاصد ١٠٥٨/٣، والتصريح ١٦٦/٢.

(٥٢) ينظر الكتاب ١٩٩/٢- ٢٠٠، والمقتضب ٢٠٤/٤ – ٢٠٦ وشرح المفصل ١٢٨/١، والارتشاف ٢١٨٣/٤، وشرح التسهيل للشيخ خالد ١١٥٥/٣- ١١٥٦.

(٥٣) البيت من الطويل، وهو لـ (عبد يغوث الحارثي اليمني) في: الكتاب ٢٠٠/٢، والتخمير ٣٢٨/١- ٣٢٩، والخزانة ١٩٤/٢- ١٩٥. وله أو لـ (مالك بن الريب) في: النكت للأعلم: ١٥٦/٢. وبلا نسبة في: المقتضب ٢٠٤/٤، وشرح أبيات سيبويه للنحاس ١٣٣، والإيضاح في شرح المفصل ٢٥٨/١، وشرح التسهيل ٢٤٨/٣

(٥٤) ينظر الكتاب ١٩٩/٢- ٢٠٠، والمقتضب ٢٠٤/٤ – ٢٠٦ وشرح المفصل ١٢٨/١، والارتشاف ٢١٨٣/٤، وشرح التسهيل للشيخ خالد ١١٥٥/٣- ١١٥٦.

(٥٥) تحصيل عين الذهب ٣١٢/١.

(٥٦) ينظر:التعليقة ٣٢٧/١- ٣٢٨، والتبصرة: ٣٤٠/١

(٥٧) التعليقة ٣٢٧/١- ٣٢٨.

(٥٨) ينظر: الارتشاف ٢١٨٤/٤، وتوضيح المقاصد ١٠٦٣/٣، والهمع ٣٧/٢، والأشموني ١٤٠/٣

(٥٩) الارتشاف ٢١٨٣/٤ – ٢١٨٤.

(٦٠) لم أقف على مذهب الكوفيين هذا في معاني القرآن للفراء، ولا في مجالس ثعلب، وهو في:الارتشاف ٢١٨٤/٤، والهمع ٣٧/٢.

الكوفيين: أنه إن كان خلفًا من موصوف جاز نداؤها، وإلا فلا، وزعموا أن من شرط النكرة غير المقبل عليها أن تكون موصوفة، أو خلفًا من موصوف فلا يجوز عندهم: يا رجلاً).(٦١)

والذي يقتضيه النظر في ذلك ما ذهب إليه جمهور البصريين من جواز نداء النكرة غير المقصودة مطلقًا؛ لأن ما ذهب إليه المازني من المنع، وحمل ما ورد منه على الضرورة لا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف، كما أن ما ذهب إليه الكوفيون من قصر الجواز على ما كانت النكرة فيه خلفًا من موصوف لا يخفى ما فيه من التحكم.

وعلى هذا يكون المعوَّل عليه في الفرق بين قولك: يا رجلُ أَقْبِلْ، وبين قولك: يا رجلاً أَقْبِلْ، إنما هو القصد، فإن قصدت رجلاً بعينه بنيته على الضم، وإن لم تقصد رجلاً بعينه نصبته.

قال المبرد: (والفصل بين قولك: يا رجلُ أَقْبِلْ - إن أردت به المعرفة - وبين قولك: يا رجلاً أَقْبِلْ - إذا أردت النكرة - أنك إذا ضممت فإنما تريد رجلاً بعينه تشير إليه دون سائر أمته، وإذا نصبت ونوَّنت فإنما تقديره يا واحدًا ممن له هذا الاسم، فكل من أجابك من الرجال فهو الذي عنيت).(٦٢)

٤-القصد فيما جاز إعرابه عطف بيان و بدل كل

قال السيوطي: (تجري قاعدة الأمور بمقاصدها في علم العربية أيضًا.. ومن ذلك: قالوا: ما جاز إعرابه بيانًا جاز إعرابه بدلاً، وقد استشكل بأن البدل في نية سقوط الأول، والبيان بخلافه، فكيف تجتمع نية سقوطه وتركها في تركيب واحد؟ فأجاب رضي الدين الشاطبي بأن المراد على قصد المتكلم، فإن قصد سقوطه وإحلال التابع محله، أُعْرِبَ بدلاً وإن لم يُقْصَدْ ذلك أُعْرِبَ بيانًا).(٦٣)

الدراسة والتحليل:

القاعدة: أن كل اسم جاز الحكم عليه بأنه عطف بيان يجوز الحكم عليه بأنه بدل كل من كل(٦٤)؛ لما فيه من البيان.(٦٥) تقول: قام زيدٌ أخوك، فيجوز أن يُعْرَب "أخوك" عطف بيان، وأن يُعْرَب بدلاً.(٦٦) قال أبوحيان: (وما جاز أن يكون عطف بيان جاز أن يكون بدلاً، ولا ينعكس؛ إذ البدل ليس مشروطًا فيه التعريف، ولا التنكير، ولا المطابقة في إفراد وتثنية وجمع).(٦٧)

وقد استشكل على هذه القاعدة بأن البدل في نية سقوط الأول والبيان بخلافه، فكيف تجتمع نية سقوطه وتركها في تركيب واحد؟ وهل اختلف المعنى باختلاف الإعرابين؟

وقد أجاب الشاطبي عن هذا الاستشكال بقوله: (وإنما جاز الإعرابان على مقصدين: فإن قصدت بالحكم الأولَ، وجعلت الثانيَ بيانًا له، بحيث لا يستغنى عن الأول فهو عطف البيان، وهو معنى شبهه بالنعت. وإن قصدت بالحكم الثانيَ، وجعلت الأول كالتوطئة فهو البدل، وهذا المعنى ليس النعت، فليس الإعرابان واردين على قصد واحد).(٦٨)

على أن ظاهر كلام السيوطي -رحمه الله- في إيراده ما سلف من جواب الشاطبي يقضي بأنه لم ير هذا الجواب لغيره.

والحق أن هذا الجواب مسلوخ ومنتزعٌ من كلام من تقدمه من النحويين، وهذه بعض عباراتهم في ذلك.

قال الزمخشري -في الفرق بين عطف البيان والبدل-: (الأول - ههنا - هو ما يعتمد بالحديث، وورود الثاني من أجل أن يوضح أمره، والبدل على خلاف ذلك؛ إذ

---

(٦١) الارتشاف ٤/٢١٨٤.

(٦٢) المقتضب ٤/٢٠٦.

(٦٣) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ٥٠ - ٥١.

(٦٤) ويستثنى من هذه القاعدة صورٌ يتعين أن يكون التابع فيها عطف بيان، ويمتنع أن يكون بدلاً، وترجع هذه الصور في مجملها إلى مسألتين:
إحداهما: إذا امتنع الاستغناء عنه، فيمتنع أن يكون بدلاً، نحو: هندٌ قام زيدٌ أخوها، فأخوها يتعين كونه عطف بيان على زيد، ولا يجوز أن يكون بدلاً ؛ لأنه لا يصح الاستغناء عنه ؛ لاشتماله على ضمير رابط للجملة الواقعة خبرًا عن هند فلو أُسْقِطَ أخوها لم يصح الكلام ؛ لذا وجب أن يعرب عطف بيان لا بدلاً؛ لأن البدل على نية تكرار العامل، فكأنه من جملة أخرى، فتخلو الجملة المخبر بها عن رابط يربطها بالمخبر عنه، وذلك لا يجوز.
والأخرى: إذا امتنع إحلاله محل الأول، نحو: يا زيدُ الحارث، فالحارث يتعين كونه عطف بيان على زيد، ولا يجوز أن يكون بدلاً منه ؛ لامتناع إحلاله محل الأول ؛ إذ لو قيل: يا الحارث، لم يجز ؛ لأن (يا وأل) لا يجتمعان هنا. ينظر: الخاطريات لابن جني ٢/١٧، والتخمير ٢/١٢٤والارتشاف ٤/١٩٤٤، والتصريح ٢/١٣٢، والأشموني ٣/٨٦- ٨٧

(٦٥) ينظر: شرح التسهيل ٣/١٨٧، وشرح ابن الناظم ٣٦٨، والارتشاف ٤/١٩٤٤، وأوضح المسالك ٣/٣٤٩، وتوضيح المقاصد ٣/٩٩٠.

(٦٦) ينظر: الارتشاف ٤/١٩٤٤، والمقاصد الشافية ٥/٤٠.

(٦٧) الارتشاف ٤/١٩٤٤.

(٦٨) المقاصد الشافية ٥/٤٠- ٤١.

هو -كما ذكرت- المعتمد بالحديث، والأول كالبساط لذكره).[٦٩]

أي: أن المقصود في عطف البيان هو الأول، وإنما يُذْكَر الثاني للتفسير، وليس الأمر كذلك في باب البدل، فإن المقصود هو الثاني، وإنما يُذْكَر الأول للتمهيد.[٧٠]

قال ابن يعيش: (ومن الفصل بين البدل وعطف البيان أن المقصود بالحديث في عطف البيان هو الأول، والثاني بيانٌ كالنعت المستغنى عنه. والمقصود بالحديث في البدل هو الثاني؛ لأن البدل والمبدل منه اسمان بإزاء مسمى مترادفان عليه، والثاني منهما أشهر عند المخاطب، فوقع الاعتماد عليه، وصار الأول كالتوطئة والبساط لذكر الثاني.

وعلى هذا لو قلت: زَوَّجْتُك بنتي فاطمة، وكانت عائشة، فإن أردت عطف البيان صح النكاح؛ لأن الغلط وقع في البيان، وهو الثاني، وإن أردت البدل لم يصح النكاح؛ لأن الغلط وقع فيما هو معتمد الحديث، وهو الثاني).[٧١]

أرأيت كيف كان القصد سبيلاً إلى الإعراب، وطريقًا من طرائق الحكم الشرعي؟!

وقال ابن الناظم: (ما يحكم عليه بأنه عطف بيان باعتبار كونه موضحًا أو مخصصًا لمتبوعه يجوز الحكم عليه بأنه بدلٌ، باعتبار كونه مقصودًا بالنسبة على نية تكرار العامل؛ لإفادة معنى تقرير الكلام وتوكيده).[٧٢]

وبهذا الجواب أيضًا قال بعض لاحقي الشاطبي، كالشيخ خالد[٧٣] والصبان؛ إذ قال: (جواز الأمرين على مقصدين، فإن قصدت بالحكم الأولَ، وجعلت الثاني بيانًا له فهو عطف بيان، وإن قصدت بالحكم الثانيَ، وجعلت الأول كالتوطئة له فهو بدلٌ).[٧٤]

٥-القصد في نعت المنادى المقصور المنون للضرورة

قال السيوطي: (تجري قاعدة الأمور بمقاصدها في علم العربية أيضًا... ومن ذلك أن المنادى المنون للضرورة يجوز تنوينه بالنصب والضم، فإن نُوِّن بالضم جاز ضم نعته ونصبه، أو بالنصب تعين نصبه؛ لأنه تابع لمنصوب لفظًا ومحلاً، فإن نُوِّن مقصورٌ نحو: يا فتى بني النعت على ما نُوِيَ في المنادى، فإن نوي فيه الضم جاز الأمران، أو النصب تعين).[٧٥]

الدراسة والتحليل:

لا خلاف في أنه إذا اضطر شاعر إلى تنوين ما يستحق البناء على الضم من أقسام المنادى - وهو المفرد المعرف - جاز له وجهان:

أحدهما: تنوينه مع بقائه على ضمه؛ لأن التنوين عارضٌ فيه للضرورة، فلا يعتد به، بل يجعل كالمعدوم، فيبقى على ضمه.

والآخر: تنوينه مع رده إلى أصله من النصب؛ تشبيهًا بالمضاف، ورجوعًا إلى الأصل في الأسماء.[٧٦] وقد ورد السماع بهما، فمن شواهد الضم قول الشاعر:

سَلاَمُ اللهِ يَا مَطَرٌ عَلَيْهَا
وَلَيْسَ عَلَيْكَ يَا مَطَرُ السَّلاَمُ.[٧٧]

بتنوين مطر الأول مع بقاء ضمه على البناء.[٧٨] ومن شواهد النصب قول الشاعر:

ضَرَبَتْ صَدْرَهَا إِلَيَّ وَقَالَتْ
يَا عَدِيًّا لَقَدْ وَقَتْكَ الأَوَاقِي.[٧٩]

بتنوين "عديًا" مع نصبه على الإعراب؛ تشبيهًا بالمضاف، ورجوعًا إلى الأصل في الأسماء.[٨٠]

والخلاف في المختار من الوجهين: فاختار الخليل وسيبويه والمازني الضم، واختار أبو عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر والجرمي والمبرد النصب.[٨١]

(٦٩) المفصل ١٦٠.
(٧٠) ينظر: التخمير ١٢٥/٢.
(٧١) شرح المفصل ٧٤/٣.
(٧٢) شرح الألفية: ٣٦٨.
(٧٣) ينظر: التصريح ١٣٢/٢.
(٧٤) حاشية الصبان ٨٧/٣.

(٧٥) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ٥٠ - ٥١.
(٧٦) ينظر: مجالس ثعلب ٧٤/١، وكتاب الشعر ١٤٦/١، والارتشاف ٢١٩٠/٤، وشرح شذور الذهب ١٤٦- ١٤ .
(٧٧) البيت من الوافر، وهو للأحوص في: ديوانه ٢٣٧، والكتاب ٢٠٢/٢، والمقتضب ٢١٤/٤، وشرح الشواهد الكبرى ١٤٤/٣وبلا نسبة في مجالس ثعلب ٧٤/١، ٤٧٤/٢، والجمل ٨٠- ٨١
(٧٨) ينظر: الكتاب ٢٠٢/٢، والشعر ١٤٦/١، والتصريح ١٧١/٢، وحاشية الصبان ١٤٤/٣
(٧٩) البيت من الخفيف، وهو للمهلهل في: ديوانه ٢٢، والمقتضب ٢١٤/٤، وشرح الشواهد الكبرى ١٤٥/٣. وله أو لعمه عدي بن ربيعة في: المقاصد الشافية ٢٨١/٥. وبلا نسبة في: شرح التسهيل للشيخ خالد ١١٧٠/٣
(٨٠) ينظر: شرح الشواهد الكبرى ١٤٥/٣، وحاشية الصبان ١٤٤/٣
(٨١) ينظر: الكتاب ٢٠٢/٢، والمقتضب ٢١٣/٤- ٢١٤، وتحصيل عين

والأرجح ما ذهب إليه الخليل وسيبويه؛ لما تقدم من القياس ولشبهه بالمرفوع الذي لا ينصرف، ولأنه الأكثر في كلام العرب، حتى قال سيبويه: (ولم نسمع عربيًا يقوله)[٨٢] يعني النصب مع التنوين.[٨٣]

وتظهر فائدة الوجهين في نعت المنادى، فغير المنوَّن يجوز في نعته الرفع حملاً على اللفظ، كما يجوز فيه النصب حملاً على المحل.[٨٤]

قال ابن السراج: (أما الوصف فقولك: يا زيدُ الطويلُ والطويلَ، فترفع على اللفظ، وتنصب على الموضع).[٨٥]

وأما المنوَّن فإما أن يكون مضمومًا أو منصوبًا: فإن كان مضمومًا جاز في نعته ما جاز في غير المنون من الرفع حملاً على اللفظ، والنصب حملاً على المحل.

وإن كان منصوبًا وجب نصب نعته، ولا يجوز ضمه؛ لأنه تابع لمنصوب لفظًا ومحلاً.[٨٦]

فإن كان المنادى المنوَّن مقصورًا، نحو: يا فتى، بني النعت على ما قُصِدَ في المنادى؛ لأن المقصور يتعذر ظهور العلامة في آخره، فإذا نُوِّنَ فإنه محتملٌ لأن يكون بقي على ضمه، ومحتملٌ لأن يكون قد حُوِّلَ إلى النصب، ولورود الاحتمال لجأوا إلى الاحتكام إلى القصد، فإن قُصِدَ فيه الضم جاز في نعته الأمران: الرفع والنصب، وإن قُصِدَ فيه النصب، تعيَّن في نعته النصب، ولا يجوز رفعه؛ لأنه تابعٌ لمنصوب لفظًا ومحلاً.[٨٧]

ومن هذا يظهر أن الفيصل في جواز الوجهين في نعت المنادى المقصور، أو الاقتصار على النصب فقط، إنما هو القصد.

قال أبو حيان: (ولو نوَّنتَ مقصورًا، نحو: يا فتىً، فإن اعتقدْتَ أنه منصوبٌ لم يجز في نعته إلا النصب، وإن اعتقدْتَ أنه مضمومٌ جاز في نعته الرفع والنصب).[٨٨]

٦- إعمال اسم الفاعل الموصوف المجرد في مفعوله

من قواعد الفقهاء المشهورة: (مَن استعجل شيئًا قبل أوانه عُوقِبَ بحرمانه).

ومن فروعها عندهم حرمان القاتل من الميراث؛ لأنه بقتله مورثه تعجل الوقت الذي يرث به، فيعاقب بالحرمان، فلا يكون وارثًا للمورث.

ومنها: أن الخمر إذا خُلِّلَتْ بطرح شيء منها لم تطهر، وأن الحمار إذا ذُبِحَ ليُؤْخَذَ جلده لم يجز.[٨٩]

وقد جرت هذه القاعدة عند بعض النحاة في منع إعمال اسم الفاعل المجرد الموصوف في معموله. قال السيوطي -: (رأيت لهذه القاعدة مِثْلاً في العربية، وهو: أن اسم الفاعل يجوز أن يُنْعَت بعد استيفاء معموله، فإن نُعِتَ قبله امتُنِعَ عمله من أصله).[٩٠]

الدراسة والتحليل:

في إعمال اسم الفاعل الموصوف المجرد من أل والإضافة في مفعوله خلافٌ بين النحويين على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول:

الجواز مطلقًا، أي: سواء أكان قبل استيفائه مفعوله، نحو: هذا ضاربٌ عاقلٌ زيدًا، أم بعده، نحو: هذا ضاربٌ زيدًا عاقلٌ.

وقد نقل ابن مالك أن هذا مذهب الكسائي تمسكًا بقول الشاعر:

إِذَا فَاقِدٌ خَطْبَاءُ فَرْخَيْنِ رَجَّعَتْ
ذَكَرْتُ سُلَيْمَى فِي الخَلِيطِ المُزَايِلِ[٩١]

الذهب ٣١٣/١، وأوضح المسالك ٣١/٤، والمقاصد الشافية ٢٨٠/٥، والأشموني ١٤٤/٣.

(٨٢) ينظر: الكتاب ٢٠٣/٢.

(٨٣) ينظر: الكتاب ٢٠٢/٢ – ٢٠٣، والارتشاف ٢١٩١/٤، والمقاصد الشافية ٢٨٠/٥.

(٨٤) ينظر: المقتضب ٢٠٧/٤- ٢٠٨ والتصريح ١٧٢/٢، والأشباه والنظائر في النحو ٣٠٩/٢.

(٨٥) الأصول ٣٣٣/١

(٨٦) ينظر: الارتشاف ٢١٩١/٤، والتصريح ١٧٢/٢

(٨٧) ينظر: شرح التسهيل للشيخ خالد ١١٧١/٣، وحاشية الصبان ١٤٤/٣.

(٨٨) الارتشاف ٢١٩١/٤.

(٨٩) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح ألفاظ المنهاج للرملي الشافعي: ٢٤٩/١، وغمز عيون البصائر ٤٥٢/١، ودرر الحكام في شرح مجلة الأحكام للعلامة علي حيدر الحنفي ١٠٠/١، والموسوعة الفقهية ١٨/١٨.

(٩٠) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية : ١٥٥

(٩١) البيت من الطويل، وهو لـ (بشر بن أبي حازم) في: مستدرك ديوانه: ١٣، والعيني: ٢٩٥/٢. وبلا نسبة في: الشعر ٣١١/٢، والمقرب ١٢٤/١، وشرح التسهيل ٤٠٢/٢.

(فاقدٌ): الفاقد من النساء التي يموت زوجها أو ولدها، أو هما معًا، وهي فاعل لفعل محذوف يفسره المذكور، أي: إذا رجعت فاقد (خطباء): صفة، أي: بينة الخطب، وهو الكرب، أو الأمر العظيم، و(فرخين): تثنية فرخ، وأراد به الولدين و(رَجَّعَتْ): أي: قالت عند المصيبة: إنا لله وإنا إليه راجعون. ينظر: العيني ٢٩٥/٢،، واللسان (فقد): ٣٣٧/٣.

حيث عمل اسم الفاعل: "فاقد" الموصوف بـ "خطباء" في مفعوله: "فرخين".(٩٢)

ونقل أبو حيان أن هذا مذهب الكوفيين إلا الفراء.(٩٣)

قال المرادي: (ونقل غيره أن مذهب البصريين والفراء هذا التفصيل، وأن مذهب الكسائي وباقي الكوفيين إجازة ذلك مطلقًا).(٩٤)

المذهب الثاني:

المنع مطلقًا، أي: سواء أكان قبل استيفائه مفعوله أم بعده، وإلى هذا ذهب أبو البقاء العكبري، وهو ظاهر كلام ابن عصفور(٩٥)، واختاره ابن مالك، صرح بذلك غير واحد من النحويين.(٩٦)

قال أبوالبقاء – في ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا﴾(٩٧)–: (يبتغون: في موضع الحال من آمين، ولا يجوز أن يكون صفة لآمين؛ لأن اسم الفاعل إذا وُصِفَ لم يعمل في الاختيار).(٩٨)

إذا تقرر هذا عُلِمَ أن في دعوى أبي حيان الإجماع على جواز الوصف بعد العمل في قوله: (فإن تقدم معموله على الوصف جاز بلا خلاف نحو: هذا ضاربٌ زيدًا).(٩٩) نظرًا؛ لأن في المسألة خلافًا، إلا إذا قيل: إن أبا حيان لم يعتد برأي المخالف.

وإنما امتنع عمل اسم الفاعل الموصوف؛ لأن الوصف من خصائص الأسماء، فيزول بذلك شبه اسم الفاعل بالفعل معنىً ولفظًا.(١٠٠)

المذهب الثالث:

التفصيل، وهو الجواز بعد استيفاء المفعول، والمنع قبله. وإلى هذا ذهب بعض الأندلسيين، نقل ذلك ابن مالك(١٠١) قال المرادي: (قال في شرح التسهيل: ووافق بعض أصحابنا الكسائي في إعمال الموصوف قبل الصفة).(١٠٢)

ونقل أبوحيان أن هذا مذهب البصريين والفراء، فقال – في شروط إعمال اسم الفاعل المجرد –: (ألاَّ يوصف قبل العمل، فلا يجوز: هذا ضاربٌ عاقلٌ زيدًا، هذا مذهب البصريين والفراء).(١٠٣)

ويؤيد هذا النقل قول سيبويه: (لو قلت: مررت بضاربٍ ظريفٍ زيدًا، وهذا ضاربٌ عاقلٌ أباه، كان قبيحًا؛ لأنه وصفه فجعل حاله كحال الأسماء؛ لأنك إنما تبتدئ بالاسم ثم تصفه).(١٠٤)

ألا ترى أن سيبويه في هذا النص قد تَحَدَّثَ عن الوصف قبل استيفاء المعمول، حيث مَثَّلَ بقوله: مررت بضاربٍ ظريفٍ زيدًا، وهذا ضاربٌ عاقلٌ أباه، ولم يتحدَّث عن الصورة الأخرى، فدل ذلك على أن المنع عنده قاصرٌ على الوصف قبل استيفاء المعمول، وأما بعده فجائزٌ على قبح.

فإن قيل: إن عموم المنع –وإن لم يظهر من المثال– فهو ظاهرٌ من التعليل في قوله: (لأنه وصفه فجعل حاله كحال الأسماء؛ لأنك إنما تبتدئ بالاسم، ثم تصفه) أي: إنما امتنع عمل اسم الفاعل الموصوف؛ لأن الوصف من خصائص الأسماء، فيزول بذلك شبه اسم الفاعل بالفعل معنىً ولفظًا.

قيل: هذه العلة لا تصح لمنع عمل اسم الفاعل الموصوف بعد استيفاء المعمول؛ إذ إنه في هذه الحالة قد ثبت له العمل قبل الوصف الذي يجعل حاله كحال الأسماء.

تعقيب:

بدا بعد هذه الدراسة أن ما ذكره السيوطي من قاعدة الفقهاء: من استعجل شيئًا قبل أوانه عُوقِبَ بحرمانه، لا يجري في العربية على المذهب الأول؛ لأنه لا يمنع عمل اسم الفاعل المجرد الموصوف قبل استيفائه مفعوله، كما لا يجري على المذهب الثاني؛ لأنه يمنع العمل بالوصف قبل استيفاء المفعول وبعده.

وإنما يجري على مذهب التفصيل، وهو جواز الوصف

(٩٢) ينظر: الشعر ٢/٣١١– ٣١٢، وشرح التسهيل ٢/٤٠٢، والعيني: ٢/٢٩٥.
(٩٣) ينظر: الارتشاف ٥/٢٢٦٨
(٩٤) توضيح المقاصد: ٣/٨٥٢
(٩٥) ينظر: المقرب ١/١٢٤– ١٢٥، وحاشية الصبان: ٢/٢٩٤ .
(٩٦) ينظر: حاشية الصبان: ٢/٢٩٤
(٩٧) من الآية: ٢ من سورة المائدة.
(٩٨) إملاء ما من به الرحمن: ١/٢٠٦.
(٩٩) الارتشاف ٥/٢٢٦٨
(١٠٠) ينظر: الكتاب ٢/٢٩، وشرح الأشموني ٢/٢٩٤
(١٠١) لم أقف على ما نسب لابن مالك من هذا النقل في النسخة المطبوعة من كتابه: شرح التسهيل ٢/٤٠٢ وينظر ما نسب إليه في شرح الأشموني: ٢/٢٩٥.
(١٠٢) توضيح المقاصد: ٣/٨٥٢
(١٠٣) الارتشاف ٥/٢٢٦٨
(١٠٤) الكتاب ٢/٢٩

بعد استيفاء المفعول، والمنع قبله.

ولعل في إجراء السيوطي القاعدة الفقهية على مذهب التفصيل دليلاً على اختياره هذا المذهب، وهو اختيار ابن هشام، وهذه عبارته: (قال أبو البقاء في ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا﴾[١٠٥]: لا يكون يبتغون نعتًا لآمين؛ لأن اسم الفاعل إذا وُصِفَ لم يعمل في الاختيار اهـ[١٠٦] وهذا قولٌ ضعيفٌ، والصحيح جواز الوصف بعد العمل).[١٠٧]

وهذا ما يميل إليه الباحث؛ لأن ما تمسك به الكسائي ومن وافقه من الاحتجاج بقول الشاعر:

إِذَا فَاقِدٌ خَطْبَاءُ قَرْخَيْنِ رَجَّعَتْ
ذَكَرْتُ سُلَيْمَى فِي الخَلِيطِ المزَايِلِ

يمكن الجواب عنه بأن فرخين منصوب بـ "فقدت" مقدرًا، يدل عليه "فاقد" أو بـ "رَجَّعَت" على إسقاط حرف الجر، والأصل: رجعت على فرخين.[١٠٨]

وأما ما اعتل به المانعون لعمل الموصوف مطلقًا من أن الوصف من خصائص الأسماء، فيزول بذلك شبه اسم الفاعل بالفعل معنىً ولفظًا، فيرد عليه أن ضعف شبه اسم الفاعل بالوصف لم يأت قبل أن يثبت العمل، وإنما جاء بعد أن ثبت العمل واستقر، نحو: هذا ضاربٌ زيدًا عاقلٌ.[١٠٩]

وعلى هذا يكون نعت اسم الفاعل قبل استيفائه مفعوله من استعجال الشيء قبل أوانه؛ ولذا عُوقِبَ اسم الفاعل بحرمانه من العمل!.

٧- المعَرَّف لا يُعَرَّف

من قواعد الفقهاء: (المكَبَّر لا يُكَبَّر) ومِن ثَمَّ لا يُشْرَع التثليث في غسلات الكلب[١١٠]، ولا في دية العمد وشبهه؛ لأن الشيء إذا بلغ غايته في التغليظ لا يقبل التغليظ.[١١١]

وقد جرت هذه القاعدة عند النحاة.[١١٢] قال السيوطي- وقد أورد قاعدة: المكَبَّر لا يُكَبَّر-: (تجري هذه القاعدة في العربية، ومن فروعها:... وقاعدة: المعَرَّف لا يُعَرَّف؛ ومن ثم امتنع دخول اللام المعَرِّفَة على العلم والمضاف).[١١٣]

الدراسة والتحليل:

ينقسم الاسم بحسب التنكير والتعريف إلى معرفة، ونكرة[١١٤] فالمعرفة ما خص الواحد من جنسه، نحو: الرجل والفرس والدار، وهي منحصرة في سبعة أقسام، وهي: الضمير، نحو: أنا وأنت وهم، والعَلَم، نحو: زيد وهند، واسم الإشارة، نحو: ذا وذي، والموصول، نحو: الذي والتي، والمعَرَّف بالألف واللام، نحو: الغلام والفرس، والمعَرَّف بالإضافة، نحو: ابني وغلام زيدٍ والمعَرَّف بالنداء، نحو: يا رجلُ.

فهذه السبعة هي المعارف، وما عداها من الأسماء مما لا يخص الواحد من جنسه فنكرة، نحو: رجل وفرس ودار.[١١٥]

وتعتبر النكرة من المعرفة بشيئين:

أحدهما: أن يصح دخول رُبَّ عليها، نحو: رُبَّ فرسٍ وغلامٍ، وما أشبه ذلك.

والآخر: أن تقبل التعريف بالألف واللام، أو تكون بمعنى ما يقبله فالأول نحو: رجل وفرس، فإنه يدخل عليهما الألف واللام للتعريف، نحو: الرجل والفرس.

والثاني نحو: ذو بمعنى صاحب، فإنه نكرة، وإن لم يقبل التعريف بالألف واللام فهو في معنى ما يقبله، وهو:

(١٠٥) من الآية: ٢ من سورة المائدة.
(١٠٦) إملاء ما من به الرحمن: ٢٠٦/١.
(١٠٧) المغني ٧٦٦
(١٠٨) ينظر: المقرب ١٢٤/١- ١٢٥، وشرح التسهيل للشيخ خالد ٨٥١/٣، وشرح الأشموني ٢٩٥/٢.
(١٠٩) ينظر: توضيح المقاصد: ٨٥٢/٣، وشرح التسهيل للشيخ خالد ٨٥١/٣
(١١٠) والمراد بغسلات الكلب ما ورد في الحديث من قول النبي صلى الله عليه وسلم في رواية البخاري ٧٥/١ كتاب الوضوء: (إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعًا)، وفي رواية لمسلم ٢٣٥/١ كتاب الطهارة: (إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة في التراب).
(١١١) ينظر: أسنى المطالب شرح روض الطالب للعلامة زكريا الأنصاري الشافعي ٢٠/١، والمنثور من القواعد الفقهية للعلامة بدر الدين الزركشي الشافعي: ١٩٨/٣.
(١١٢) ذكر السيوطي - رحمه الله — أن هذه القاعدة جرت في العربية على أربع مسائل: إحداها في النحو وهي هذه المسألة، والثلاثة الأخرى تأتي دراستها في الصرف وهي: المصغر لا يصغر، ومنع جمع ما كان على صيغة منتهى الجموع. ينظر: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ١٥٣.
(١١٣) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ١٥٣
(١١٤) وهي الأصل ؛ لأن التعريف طارئٌ على التنكير، ولأن كل معرفة تندرج تحت كل نكرة من غير عكس. ينظر: الأصول ١٤٨/١، وأسرار العربية ٢٩٨، واللباب ٤٧١/١.
(١١٥) ينظر: أسرار العربية ٢٩٨، وشرح ابن الناظم ٣٣، والارتشاف ٩٠٧/٢.

صاحب.[١١٦]

إذا تقرر هذا عُلِمَ أمران:

الأمر الأول: أن أل التي للتعريف لا تدخل على العَلَم، نحو: زيد؛ لأنه مُعَرَّفٌ بالعلمية قبل دخولها، والمعَرَّف لا يُعَرَّف؛ لئلا يلزم اجتماع مُعَرِّفَيْنِ على مُعَرَّف واحد.

فإن قيل: فلم كان تَحَمُّل اللام في ذلك أقبحَ من تحمُّل الإضافة حتى استقبحوا أن يقولوا: ضربت الزيْدَ والبَكْرَ، ولم يستقبحوا أن يقولوا: ضربت زَيْدَك وبَكْرَك؟

فالجواب: أنهم إنما استكرهوا ذلك مع اللام، وكان أقبح عندهم من الإضافة؛ من قِبَلِ أن اللام ألزم لما تتصل به من المضاف إليه بالمضاف، وذلك أن اللام على حرف واحد ساكن ويدغم، فاتصاله بما عَرَّفَه أشد من اتصال المضاف إليه بالمضاف، ألا ترى أن المضاف إليه اسم كامل نحو: غلام زيد، لك أن تفصل زيدًا، فتقول: هذا زيدٌ، وكَلَّمت زيدًا ونظرت إلى زيدٍ، واللام لا يمكنك ذلك فيها؛ لقوة اتصالها وامتزاجها بما عَرَّفته، فلم يمكن أن ينوى انفصالها كما ينوى انفصال المضاف إليه.[١١٧]

فإن قيل: فإذا كانوا يستكرهون الزيد، فكيف اجتمعوا على استحسان الزيدين؟

فالجواب: أنهم إنما استكرهوا أن يقولوا: الزيد؛ لأنه كان قبل سلبه تعريفه علمًا معرفة لواحد مخصوص، فردوه لما احتاجوا إلى تعريفه، فقالوا: جاء زيدٌ، كما كانوا يقولون قبل سلبه تعريفه ورده إليه: جاء زيدٌ.

وأما التثنية في نحو قولك: زيدان، فلم يكن زيدانِ قطُّ علمًا لاثنين مخصوصين، فيردا عند إرادة تعريفهما إلى حالهما بعد السلب وإنما زيدان بمنزلة رجل وغلام في أنه اسم لاثنين شائع، فكما أنك إذا أردت تعريفهما قلت: الرجل والغلام، فكذلك إذا أردت تعريف زيْدَيْنِ ألحقته اللام، فقلت: الزيدان.[١١٨]

فإن قيل: فقد قالوا: العباس، والحارث، والعلاء، والفضل.

فالجواب: أن العباس، والحارث، والعلاء، والفضل، ونحو ذلك من الأوصاف الغالبة والمصادر المقدر فيها جرياتها أوصافًا، إنما تَعَرَّفَتْ بالوضع دون اللام، فتعريفها تعريف العلمية المحضة، فإذا دخلت عليها الألف واللام، فإنهما للمح الوصف فيها قبل النقل.[١١٩]

قال ابن يعيش: (وما نُقِلَ عن الصفة، وفيه اللام المعَرِّفة فإنها تقر فيه بعد النقل نحو: الحارث والعباس، وما نُقِلَ منها مجردًا عن الألف واللام لم يجز دخولهما عليه بعد النقل، نحو: سعيد ومكرم وحاتم ونائلة، وما فيه الألف واللام بعد النقل فإشعارٌ فيه بتبقية معنى الصفة).[١٢٠]

والدليل على تعريفها في الحقيقة بالوضع قولهم: أبو عمرِو بن العلاءِ، فطرح التنوين من عمرو إنما هو لأن ابنًا مضاف إلى العلم، فجرى مجرى قولك أبو عمرِو بن بكرٍ ولو كان العلاء مُعَرَّفًا باللام لوجب ثبوت التنوين، كما يثبت مع ما تعرف باللام، نحو: جاءني أبو عمرٍو بن الغلام.[١٢١]

الأمر الثاني: أن أل المعَرِّفة لا تدخل على المضاف الذي إضافته محضة[١٢٢]؛ لأن المضاف فيها إلى معرفة تَعَرَّفَ بالإضافة، والمعَرَّف لا يُعَرَّف.

قال ابن الحاجب: (الأعلام لا تضاف وهي أعلام؛ لأنها معرفة، والمعرفة لا تضاف).[١٢٣]

وأما المضاف إضافة غير محضة[١٢٤] نحو: جاء الضاربُ الرجلِ فالقياس ألا تدخل الألف واللام على المضاف فيه؛ لأن الإضافة معاقبة للألف واللام، فلا يجمع بينهما، ولكن لما كانت الإضافة فيه على نية الانفصال اغتُفِرَ ذلك.

---

(١١٦) ينظر: اللمع ٩٨، وأسرار العربية ٢٩٨، وشرح ابن الناظم: ٣٣، وتوضيح المقاصد ٣٥٦/١.

(١١٧) ينظر: سر الصناعة ٤٥٨/٢ – ٤٥٩

(١١٨) ينظر: الأصول ١٤٨/١، وسر الصناعة ٤٦٠/٢– ٤٦٠، وعلل التثنية ٧٤.

(١١٩) ينظر: سر الصناعة ٤٥٨/٢ – ٤٥٩، واللباب ٧٧/١، وشرح التسهيل ١٧٦/١، والارتشاف ٩٦٨/٢، والمقاصد الشافية ٢٤٥/١.

(١٢٠) شرح المفصل ٢٩/١.

(١٢١) ينظر: المقتضب ٤٩/٤، وسر الصناعة ٤٥٨/٢ – ٤٥٩، واللباب ٧٧/١ وشرح ابن الناظم ٧٠

(١٢٢) هي: غير إضافة الوصف المشابه للفعل المضارع إلى معموله، وهي تفيد الاسم الأول: تخصيصًا إن كان المضاف إليه نكرة، نحو: هذا غلام امرأة. وتعريفًا إن كان المضاف إليه معرفة نحو: هذا غلام زيد. وتسمى محضة ومعنوية وحقيقية ؛ لأنها خالصة من تقدير الانفصال، وفائدتها راجعة إلى المعنى، وذلك هو الغرض الأصلي من الإضافة. ينظر: شرح ابن عقيل: ٤٤/٣، والأشموني: ٢٤١/٢.

(١٢٣) الإيضاح شرح المفصل ٨٩/١.

(١٢٤) هي إضافة الوصف المشابه للفعل المضارع إلى معموله، وهي لا تفيد الاسم الأول تخصيصًا، ولا تعريفًا. وتسمى غير محضة، ولفظية، ومجازية؛ لأنها في تقدير الانفصال، وفائدتها راجعة إلى اللفظ فقط، بتخفيف أو تحسين. ينظر: المصباح في علم النحو للمطرزي: ٦٦، والأشموني: ٢٤١/٢.

وعلى هذا يحمل المضاف فيما سلف من قول السيوطي: (ومن ثم امتنع دخول اللام المعَرِّفَة على العلم والمضاف).

على المضاف إضافة محضة. قال الصبان: (المضاف إضافة محضة لا تدخل عليه أل؛ لأن المضاف فيها إلى معرفة تعَرَّفَ بالإضافة، فلا تدخل عليه أل؛ لئلا يلزم اجتماع مُعَرِّفَيْنِ على مُعَرَّف واحد، والمضاف فيها إلى نكرة تخصص بالإضافة، ولو أدخلت عليه أل لزم إضافة المعرفة إلى النكرة، وهي ممنوعة).(١٢٥)

تعقيب:

ظهر مما تقدم جريان القاعدة الفقهية: "المكَبَّر لا يُكَبَّر" على القاعدة النحوية: "المعَرَّف لا يُعَرَّف" حيث يمنع دخول أل التعريف على العَلَم والمضاف إضافة محضة.

المبحث الثاني
نظائر السيوطي التصريفية للقواعد الفقهية دراسة تحليلية.

١- دوران الأمر في الضرورة بين قصر الممدود ومد المقصور

من قواعد الفقهاء: (الخروج من الخلاف مستحب) وفروع هذا القاعدة كثيرةٌ جدًا لا تكاد تحصى، فمنها استحباب مسح جميع الرأس في الوضوء، والترتيب في قضاء الصلوات، وترك صلاة الأداء خلف القضاء وعكسه، وقطع المتيمم الصلاة إذا رأى الماء؛ خروجًا من خلاف من أوجب الجميع.(١٢٦)

قال السيوطي- في خاتمة القاعدة الثانية عشرة، الخروج من الخلاف مستحب-: (من فروع هذه القاعدة في العربية: إذا دار الأمر في ضرورة الشعر بين قصر الممدود ومد المقصور. فالأول أولى؛ لأنه متفق على جوازه، والثاني مختلف فيه).(١٢٧)

الدراسة والتحليل:

الاسم المقصور هو: الاسم المعرب الذي آخره ألف لازمة قبلها فتحة، مثل: فتى، وسلمى.

والممدود هو: الاسم المعرب الذي آخره همزة قبلها ألف زائدة، مثل: صحراء وحسناء.(١٢٨)

وقد اختلف النحاة في قصر الممدود في ضرورة الشعر(١٢٩) على مذهبين:

المذهب الأول: مذهب الجمهور: الجواز مطلقًا؛ لأن المد زيادة، فإذا اضطر الشاعر فقصر، فقد رد الكلام إلى أصله، نحو قول الشاعر:

لاَ بُدَّ مِن صَنعَا وَإِن طَال السَّفَرْ.(١٣٠)

فقصر صنعاء للضرورة.(١٣١)

المذهب الثاني: مذهب الفراء: الجواز بشرط أن يكون له بعد القصر نظيرٌ في الأبنية، نحو: سماء ودعاء ورداء؛ لأنها إذا قصرت صارت إلى مثال رحى وهدى وحجى، بخلاف قصر ما كان مؤنثًا على وزن أفعل، نحو بيضاء وسوداء؛ لأن مذكره أبيض وأسود، وفعلاء تأنيث أفعل لا يكون إلا ممدودًا، واحتج الفراء بأن الضرورة إنما ترد إلى أصل.(١٣٢)

والمختار ما ذهب إليه الجمهور؛ إذ يمكن الجواب عما ذهب إليه الفراء من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن ما احتج به من أن الضرورة ترد إلى أصل لا يطرد في كل موضع؛ ولذلك جاز تأنيث المذكر، وهو رجوع من الأصل إلى الفرع.

الوجه الثاني: أن قصر الممدود ردٌّ إلى الأصل من وجهٍ، وهو حذف الزائد ولا يعتبر أن يكون ردًا إلى كل

---

(١٢٥) حاشية الصبان ٢/٢٤٥.

(١٢٦) ينظر: المبسوط للعلامة محمد بن أحمد السرخسي الحنفي ١/٦٤، والمجموع للإمام النووي ١/٤٣٤، والموسوعة الفقهية ٨/١٢٦، والأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ١٣٩.

(١٢٧) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ١٣٩.

(١٢٨) ينظر: المقصور والممدود لابن ولاد ١٣٥، ١٤٦، والتبصرة ٢/٦٠٨، وابن الناظم ٥٤١

(١٢٩) وأما في الاختيار فالقياس أنه لا يجوز فيه قصر الممدود، ولا مد المقصور؛ لأن ما يُقاس في الكلام لا يكون مأخوذَ القياس إلا من الكلام، ومثل هذا لم يأت إلا في الشعر، فلا ينقل إلى الكلام، وقد جاء في الاختيار مد المقصور، كقراءة طلحة بن مصرف: (يَكَادُ سَنَاءُ بَرْقِهِ). ينظر: المقاصد الشافية ٦/٤٠٣، والتصريح ٢/٢٩٣

(١٣٠) البيت من الرجز، وهو بلا نسبة في: المقصور والممدود لابن ولاد ٧٥، وأوضح المسالك ٤/٢٩٦، وشرح الشواهد الكبرى ٤/١٠٩، والهمع ٣/٢٧٧، والأشموني ٤/١٠٩.

(١٣١) ينظر: الأصول ٢/٤٤٧، ومجالس ثعلب ١/٨٨، والمقصور والممدود لابن ولاد ٧٥، والمقاصد الشافية ٦/٤٠٣، والأشموني ٤/١٠٩

(١٣٢) لم أقف على كلام الفراء هذا فيما تيسر لي من كتبه، وهو في: الإنصاف ٢/٧٤٥، واللباب ٢/٩٨، والأشموني ٤/١٠٩.

الأصول؛ إذ ذلك محال.[١٣٣]

الوجه الثالث: أن ما اشتراطه في قصر الممدود من أن يجئ في بابه مقصور يرد عليه أنه قد جاء القصر فيما لم يجئ في بابه مقصور، ومن ذلك قول الشاعر:

فَلَوْ أَنَّ الأَطِبَّا كَانُ حَوْلِي
وَكَانَ مَعَ الأَطِبَّاءِ الأُسَاةُ.[١٣٤]

فقصر الأطباء، وهو جمع طبيب، ولا يجئ في بابه مقصور؛ لأن القياس يوجب مده؛ لأن الأصل في طبيب أن يجمع على طُبَبَاء على وزن فُعَلاَء، نحو: شَرِيف وشُرَفَاء، وظَرِيف وظُرَفَاء إلا أنه اجتمع فيه حرفان متحركان من جنس واحد، فاستثقلوا اجتماعهما، فنقلوه من فُعَلاَء إلى أَفْعِلاء فصار أَطْبِبَاء، فاستقلوا أيضا اجتماع حرفين متحركين من جنس واحد، فنقلوا كسرة الباء الأولى إلى الطاء؛ فرارًا من الاستثقال، وأدغموا الباء في الباء، فصار أَطِبَّاء.

ولا يجوز في القياس أن يقع شيء من هذا الجمع إلا ممدودًا، فلما قال الشاعر: الأطبا، فقصر ما يوجب القياس مده دل على بطلان ما ذهب إليه الفراء.[١٣٥]

وأما مد المقصور للضرورة ففيه ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول:

مذهب جمهور البصريين: المنع مطلقًا؛ لأنه زيادة في الكلمة؛ ولذلك لم يسغ للشاعر أن يزيد أي حرف شاء، بخلاف قصر الممدود، فإنه حذف الزائد، والأصل عدم الزيادة.[١٣٦]

المذهب الثاني:

مذهب جمهور الكوفيين والأخفش: الجواز مطلقًا، بدليل أن ذلك قد جاء عن العرب في أشعارهم[١٣٧]، ومن ذلك قول الشاعر:

سَيُغْنِينِي الَّذي أَغْنَاكَ عَنِّي
فَلاَ فَقْرٌ يَدُومُ وَلاَ غِنَاءُ.[١٣٨]

فمد الغناء، وهو مقصور، فدل على جوازه.[١٣٩]

والجواب عنه عند البصريين من وجهين:

أحدهما: أن الإنشاد بفتح الغين والمد، والغناء بالمد بمعنى الكفاية.

أحدهما: أن الرواية بكسر الغين، ولكن تكون مصدرًا لقولك: غَانَيْته، أي: فاخرته بالغنى، تقول: غانيته أغانيه غِناء، كما تقول: واليته أواليه ولاء وعاديته أعاديه عداء بمعنى واليته.[١٤٠]

المذهب الثالث:

مذهب الفراء: التفصيل، فيجوز مد ما يكون له بعد المد نظيرٌ في الأبنية، نحو: رَحَى وهُدَى وحِجَى؛ لأنها إذا مدت صارت إلى مثال سماء ودعاء ورداء.

ويمنع مد ما لم يكن له بعد المد نظيرٌ، نحو: سَكْرَى وعَطْشَى؛ لأن مذكره: سَكْرَان وعَطْشَان، وفَعْلَى مؤنث فَعْلاَن لا تجيء إلا مقصورة.[١٤١]

والذي يراه الباحث في ذلك ما ذهب إليه جمهور الكوفيين والأخفش، وهو ما اختاره ابن ولاد وابن خروف[١٤٢] وزعما أن سيبويه استدل على جوازه في الشعر بقوله: (وربَّما مَدُّوا مثل مَساجد ومَنابر فيقولون: مَساجيد ومنابير، شبّهوه بما جُمع على غير واحدهِ في الكلام).[١٤٣]

وإنما كان المختار هذا المذهب؛ لأمرين:

أحدهما: أن مد المقصور قد جاء في الاختيار، وعليه قراءة: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ﴾[١٤٤] فدل ذلك على أن وروده

---

(١٣٣) ينظر: الإنصاف ٧٤٥/٢، واللباب ٩٧/٢- ٩٨.

(١٣٤) البيت من الوافر، وهو بلا نسبة في: معاني القرآن للفراء ٩١/١، ومجالس ثعلب ٨٨/١ والجمل ٢٣٢، والكشاف ١٧٤/٣، وأسرار العربية ٢٨٠، والبحر المحيط ٢٥٦/٤، والدر المصون ٧/ ٢٢٨، والخزانة ٢٢٩/٥ – ٢٣٣.
وفي البيت شاهدٌ آخر في قوله: (كَانُ حولي) حيث حذف واو الجماعة من (كانوا) اجتزاءً بالضمة قبلها. ينظر: مجالس ثعلب ٨٨/١، وجمل الزجاجي: ٢٣٢، والخزانة ٢٢٩/٥.

(١٣٥) ينظر : الإنصاف ٧٥٢/٢-٧٥٣، واللباب ٩٨/٢، والخزانة ٢٣٣/٥

(١٣٦) ينظر: الأصول ٤٤٧/٢، والمقصور والممدود لابن ولاد ١٤٥، وإعراب القرآن للنحاس: ٣٢٠/٢، واللباب ٩٨/٢، وضرائر الشعر لابن عصفور٣٨- ٣٩

(١٣٧) ينظر:الإنصاف ٧٤٥/٢، ٧٤٩، واللباب ٩٨/٢، والارتشاف ٥١٧/٢

(١٣٨) البيت من الوافر، وهو بلا نسبة في: المقصور والممدود لابن ولاد ١٤٦، والإنصاف ٧٤٧/٢، وضرائر الشعر ٣٩، والمقاصد الشافية: ٤٢٣/٦، والأشموني ١١١/٤.

(١٣٩) ينظر: الإنصاف ٧٤٧/٢، وضرائر الشعر ٣٩، والارتشاف ٥١٧/٢.

(١٤٠) ينظر: الإنصاف ٧٥٠/٢.

(١٤١) لم أقف على كلام الفراء هذا فيما تيسر لي من كتبه، وهو في: الإنصاف ٧٤٥/٢- ٧٤٦، والارتشاف ٥١٧/٢، وتوضيح المقاصد ١٣٦٤/٥، والهمع ٢٧٨/٣.

(١٤٢) ينظر: المقصور والممدود لابن ولاد: ١٣٢، ١٣٨، وضرائر الشعر ٤١، وتوضيح المقاصد ١٣٦٥/٥، والأشموني ١١١/٤.

(١٤٣) الكتاب ٢٨/١

(١٤٤) من الآية: ٤٣ من سورة النور، وهي قراءة طلحة بن مصرف. ينظر: المحتسب ١١٤/٢، والبحر المحيط ٤٢٧/٦والدر المصون ٤٢٣/٨

في الشعر سائغ فصيح.

فإن قيل: قد أجيب عن البصريين بأن القراءة شاذة.(١٤٥) قيل: كونها شاذة لا يقدح في فصاحتها، ولا في الاحتجاج بها، فضلاً على ما في هذه القراءة من معنى بديع أشار إليه ابن جني في قوله: (السناء، ممدودًا: الشرف، يقال: ظاهر النبل والشرف، والسنا مقصورًا: الضوء، وعليه قراءة العامة: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ﴾(١٤٦) أي: ضوء برقه، وأما سناء برقه فقد يجوز أن يكون أراد المبالغة في قوة ضوئه وصفاته، فأطلق عليه لفظ الشرف، كقولك: هذا ضوء كريم، أي: هو غاية في قوته وإنارته، فلو كان إنسانًا لكان كريمًا شريفًا).(١٤٧)

والآخر: أن ما سلف من جواب البصريين عنهم قائمٌ: إما على رد ما رواه الثقات، وذلك لا يجوز، وإما على التأويل، وهو خلاف الأصل؛ ولذا قال ابن هشام: (ومنعه البصريون وقدروا الغِناء في البيت مصدرًا لغانيت، لا مصدرًا لغنيت، وهو تعسف).(١٤٨)

وأما ما اشتراطه الفراء في مد المقصور من أن يجيء في بابه ممدود فتحكمٌ لا دليل عليه.

تعقيب:

قد يقال: إن دعوى الإجماع على جواز قصر الممدود للضرورة في قول السيوطي: (إذا دار الأمر في ضرورة الشعر بين قصر الممدود ومد المقصور. فالأول أولى; لأنه متفق على جوازه، والثاني مختلف فيه).(١٤٩) منقوضة بما سلف من مذهب الفراء من منعه فيما لم يكن له بعد القصر نظيرٌ في الأبنية.

على أن السيوطي في هذه الدعوى تابعٌ لكثير من النحويين، كابن مالك في قوله:

وَقَصْرُ ذِي المَدِّ اضْطِرَارًا مُجْمَعُ
عَلَيْهِ وَالعَكْسُ بِخُلْفٍ يَقَعُ.(١٥٠)

وابن هشام في قوله: (أجمعوا على جواز قصر الممدود للضرورة).(١٥١)

وعلى هذا لا تجري هذه المسألة على ما ذكره السيوطي من قاعدة الفقهاء: الخروج من الخلاف مستحب!

والجواب عن هذا من وجهين:

أحدهما: أن الإجماع المحكي في قصر الممدود صحيحٌ على الجملة؛ إذ الفراء يجيزه على الجملة، لكن يشترط في الجواز، فهو باعتبار ذلك يطلق عليه أنه مُجِيزٌ.

والآخر: أنه لما كان خلاف الفراء شاذًا لم يعتد به خلافًا.(١٥٢)

وقد ظهر بهذا أن المسألة النحوية جارية على القاعدة الفقهية فإذا دار الأمر في الضرورة بين قصر الممدود ومد المقصور فالأول أولى؛ لأنه متفقٌ على جوازه، بخلاف الثاني ففيه خلافٌ، والخروج من الخلاف مستحبٌ، كما هو معلوم عند الفقهاء.

٢- المصغَّر لا يصغَّر

سلف أن من قواعد الفقهاء (المكَبَّر لا يُكَبَّر) وأن هذه القاعدة لها نظائر في النحو، وكذلك لها نظائر في الصرف، ومن ذلك قولهم: المصَغَّر لا يُصَغَّر.

قال السيوطي: (ونظيره في العربية أيضًا قاعدة: المصَغَّر لا يُصَغَّر).(١٥٣)

الدراسة والتحليل:

من شروط الاسم المصغَّر أن يكون خاليًا من صيغ التصغير(١٥٤) التي هي: فُعَيْل وفُعَيْعِل، وفُعَيْعِيل، فلا يصغر نحو: كُعَيْت وهو البلبل، وجُمَيْل، وهو طائر، وكُمَيْت، وهو الفرس من الخيل الذي تضرب حمرته إلى سواد.

(١٤٥) ينظر: التصريح ٢/٢٩٣.

(١٤٦) من الآية: ٤٣ من سورة النور، وهي قراءة طلحة بن مصرف. ينظر: المحتسب ٢/١١٤، والدر المصون ٨/٤٢٣.

(١٤٧) المحتسب ٢/١١٤

(١٤٨) أوضح المسالك ٤/٢٩٧.

(١٤٩) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ١٣٩.

(١٥٠) ألفية ابن مالك: ٥٤.

(١٥١) أوضح المسالك ٤/٢٩٥.

(١٥٢) ينظر: توضيح المقاصد ٥/١٣٦٥، والمقاصد الشافية ٦/٤٢٨، والأشموني ٤/١١١

(١٥٣) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ١٥٣

(١٥٤) فإن كان الاسم المُكَبَّر على هيئة المُصَغَّر، أي: في الحركات والسكنات، نحو: مُبَيْطِر ومُهَيْمِن مما ليس مصغرًا على صيغة تشبه فالجمهور على أنه لا يصغَّر، وذهب السهيلي إلى أنه يجوز تصغيره بتقدير الحركات، فتحذف ياؤه الزائدة، كما تحذف ألف مفاعل، ثم يلحق ياء التصغير، فيبقى اللفظ بحاله، ويختلف التقدير.ويظهر الفرق بين المصغَّر والمكبر في الجمع، فالمكبر تحذف ياؤه ويجمع على مباطر ومهامن، والمصغر لا يجوز فيه إلا مبيطرون ومهيمنون ؛ لأنه لو جُمِعَ جمع تكسير لحُذِفَتْ ياؤه لأنه خماسي ثالثه زائد فيزول علم التصغير. ينظر: أمالي ابن الشجري ٣/١٢٢، والروض الأنف ٣/١٦٩- ١٧٠، والتسهيل ٧٥، وشرح المقدمة الجزولية: ٢/١٩٤- ١٩٥، والمساعد ٣/٤٩٣، والتصريح ٢/٣١٨، والصبان ٤/١٥٦- ١٥٧.

والذي يدل على أن هذه الأسماء لا تصغَّر مجيئها في الجمع على أصلها المكبَّر؛ إذ حذفوا الياء في الجمع، فقالوا: كِعتان وجِملان، وكُمْت.(١٥٥)

وإنما نطقوا بهذه الأسماء مُصَغَّرة لأنها مستصغرةٌ عندهم، والصِّغَر من لوازمها، فوضعوا الألفاظ على التصغير، ولم تُستَعْمَل مُكَبَّرَاتُها؛ اكتفاءً بلفظ المصَغَّر عن المكَبَّر.(١٥٦)

قال سيبويه: (هذا باب ما جرى في الكلام مصغرًا، وتُرِكَ تكبيره؛ لأنه عندهم مُسْتَصْغرٌ، فاستغني بتصغيره عن تكبيره، وذلك قولهم: جُمَيْلٌ، وكُعَيْت، وهو البلبل، وقالوا: كعتانٌ وجملانٌ، فجاءوا به على التكبير، ولو جاءوا به، وهم يريدون أن يجمعوا المحَقَّر لقالوا جميلاتٌ، فليس شيء يراد به التصغير إلا وفيه ياء التصغير. وسألت الخليل عن كُمَيْت، فقال: هو بمنزلة جُمَيْلٍ، وإنما هي حمرةٌ مخالطها سوادٌ ولم يخلص، فإنما حقروها؛ لأنها بين السواد والحمرة ولم يخلص أن يقال له أسود ولا أحمر، وهو منهما قريب، وإنما هو كقولك: هو دون ذلك).(١٥٧)

ومن بديع ما حكته كتب الفقه في ذلك أن الكسائيَّ قال في مجلس الرشيد: يُتَقَوَى بالعربية على كلِّ عِلْمٍ، أو قال: مَن تبحَّر في علم اهتدَى به إلى سائر العلوم، وكان في المجلس جماعة من أصحاب الإمام أبي حنيفة منهم أبو يوسف الذي قال للكسائي: أنت إمام في النحو والأدب فهل تهتدي إلى الفقه؟ فقال: سل ما شئت. فقال: لو سجد سجود السهو ثلاثًا هل يلزمه أن يسجد؟ قال: لا؛ لأن المصغر لا يصغر.(١٥٨)

وقيل: إن الذي سأل الكسائيَّ عن هذه المسألة إنما هو محمد بن الحسن الشيباني، وكان ابن خالته. قال السرخسي: (تكرار سجود السهو في صلاة واحدة غير مشروع؛ لأنه لو سجد بهذا السهو ربما يسهو فيه ثانيًا، فيؤدي إلى ما لا نهاية له، وحُكِيَ أن محمدًا -رحمه الله تعالى- قال للكسائي- وكان ابن خالته-: لِمَ لا تشتغل بالفقه مع هذا الخاطر؟ فقال: من أحكمَ علمًا فذلك يهديه إلى سائر العلوم، فقال محمد -رحمه الله تعالى-: إني أُلْقِي عليك شيئًا من مسائل الفقه، فَخَرّج جوابه من النحو؟! فقال: هاتِ، فقال: ما تقول فيمن سها في سجود السهو؟ ففكَّرَ ساعة، فقال: لا سهو عليه. فقال: من أيِّ باب من النحو خَرَّجْتَ هذا الجواب؟ فقال: من باب أن المصَغَّر لا يُصَغَّر، فتعجَّب من فطنته).(١٥٩)

وحكى الزجاجي أن (مثل ذلك قيل للفراء؛ لحسن نظره: ما تقول في رجلٍ سها في الصلاة، ثم سجد سَجْدَتَيِ السهو فسها؟ فقال: لا يجب عليه شيءٌ. قيل له: وكيف ذلك ومن أين قلت؟ قال: أخذته من كتاب التصغير؛ لأن الاسم إذا صُغِّرَ لا يُصَغَّر مرةً أخرى).(١٦٠)

أي: وهذا يشبهه، فلا يصغر أيضًا بالسجود ثانيًا. قال البجيرمي: (ووجه تشبيهه بالمصغر أن في المصغر زيادة حرف كَعُمَيْر تصغير عُمَر، وسجود السهو سجدتان، فإذا أتى بثلاثة أشبه المصغر، ومعنى كونه لا يصغر أنه لا يزاد سجدتان ثانيًا، كما أن عميرًا لا يصغر، أي: لا يزاد عليه حرفٌ آخر).(١٦١)

ولعل هذا يظهر أن النحو والفقه يجريان في وادٍ واحد؛ وذلك لأنهما ينهلان من معين واحد.

٣- منع جمع ما كان على صيغة منتهى الجموع

قال السيوطي- في قاعدة: المكَبَّر لا يُكَبَّر-: (تجري هذه القاعدة في العربية، ومن فروعها: الجمع يجوز جمعه مرة ثانية بشرط ألا يكون على صيغة منتهى الجموع).(١٦٢)

الدراسة والتحليل:

قد تدعو الحاجة إلى جمع الجمع كما تدعو إلى تثنيته عند اختلاف النوع، فكما يقال في جماعتين من الجمال: جِمَالان، كذلك يقال في الجماعات: جِمَالات.(١٦٣)

(١٥٥) ينظر: المقتضب ٢٣٣/٣، والأصول ٦١/٣، والمفصل ٢٥٦، والتسهيل ٧٥، وشرح الشافية ٢٨٠/١- ٢٨١، والارتشاف ٣٨٩/٣، والأشموني ١٥٦/٤- ١٥٧.

(١٥٦) ينظر: شرح المفصل ١٣٦/٥، وشرح الشافية ٢٨٠/١

(١٥٧) الكتاب: ٤٧٧/٣.

(١٥٨) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الحقائق للعلامة زين الدين بن إبراهيم بن نجيم الحنفي ١٠١/٢. دار الكتاب الإسلامي، والفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني للعلامة أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوي المالكي ٢١٨/١. دار الفكر، ومغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للعلامة محمد بن أحمد الشربيني الخطيب الشافعي ٤٤١/١. دار الكتب العلمية، والفروع لابن مفلح الحنبلي ٥١٦/١ عالم الكتب.

(١٥٩) المبسوط للإمام محمد بن أحمد السرخسي الحنفي: ٢٢٥/١. دار المعرفة

(١٦٠) مجالس العلماء ١٩١.

(١٦١) تحفة الحبيب على شرح الخطيب (حاشية البجيرمي على الخطيب) للعلامة سليمان بن محمد البجيرمي الشافعي ١١٤/٢. دار الفكر

(١٦٢) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ١٥٣

(١٦٣) ينظر: كتاب الشعر ١٤٧/١: ١٥١، والفصول لابن الدهان ٦٧،

وإذا جُمِعَ الجمع فلا يطلق على أقل من تسعة، كما أن جمع المفرد لا يطلق على أقل من ثلاثة إلا مجازًا.(١٦٤)

وفي جمع الجمع تفصيلٌ، وذلك أنه إذا قُصِدَ جمع ما كان على غير صيغة منتهى الجموع(١٦٥) نُظِرَ إلى ما يشاكله من الآحاد في عدة الحروف ومطلق الحركات والسكنات، وإن خالفه في نوع الحركة، فيُكَسَّر بمثل تكسيره، كقولهم في أَعْبُد: أَعَابِد، وفي أسْلِحَة: أَسَالِح، وفي أَقْوَال: أَقَاوِيل، شبهوها بِأَسْوَد وأَسَاوِد، وأَجْرِدَة وأَجَارِد، وإِعْصَار وأَعَاصِير، وقالوا في مُصْران جمع مَصِير: مَصَارين، وفي غِرْبان: غَرَابين؛ تشبيهًا بسلاطين وسراحين. (١٦٦)

وأما إذا قُصِدَ جمع الجمع، وكان على زنة مفاعل أو مفاعيل(١٦٧) أو فُعَلَة، أو فَعَلَة، فلا يجمع نحو: دراهم ودنانير وقضاة وفجرة.

وإنما لم يجز جمع هذا الجمع؛ لأنه لا نظير له في الآحاد فيحمل عليه، ولكنه قد يجمع بالواو والنون، كقولهم في نواكس: نواكسون، وفي أيامن: أيامنون، أو بالألف والتاء، كقولهم في حدائد: حَدَائِدَات، وفي صَوَاحِب: صَوَاحِبَات.(١٦٨)

وقد أثبت جماعة من النحويين منهم الزجاجي وابن الشجري جمع جمع الجمع، وجعلوا منه: أصايل، وهي جمع آصال، وآصال أيضًا جمع أُصُل، جمع أصيل.(١٦٩)

قال ابن الشجري: (ومما جاء جمع جمع الجمع قولهم: أصائل، والواحد: أَصِيل، فَقَدَّرُوا جمعه على أُصُل، كَقَضِيب وقُضُب ثم جمعوا الأُصُل في التقدير على آصال، كَمُشُط وأَمْشَاط، ثم جمعوا الآصال على أَصَائِل، وكان قياسه: أَصَائِيل، على أَفَاعِيل، كأَقْوَال وأَقَاوِيل، وأَنْعَام وأَنَاعِيم، ولكنهم ألزموه القصر؛ استثقالاً لتوالي ثلاثة أحرف معتلة: الألف والهمزة والياء، والهمزة مقاربة للألف في المخرج).(١٧٠)

والحق ما ذهب إليه السهيلي وغيره من أن أصائل جمع أصيلة، كسفينة وسفاين، وأما آصال فهو جمع أصيل، كيمين وأيمان.(١٧١)

المبحث الثالث

نظائر نحوية وتصريفية للقواعد الفقهية لم يذكرها السيوطي

لا ريب أن السيوطي —رحمه الله— لم يكن يقصد من تأليف كتابه: (الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية) إلى حصر نظائر هذه القواعد في العربية، وإنما جاءت هذه النظائر في لطائف دقيقة، ونفائس عزيزة، أوردها في خاتمة شرحه للقاعدة الفقهية بطريقة تثير الدهشة، وتدعو إلى الإعجاب.

وإذا كان الأمر كذلك فليس بمستغرب التأكيد على أن ما لم ينبه عليه السيوطي من هذه النظائر أكثر من أن يستقصى في هذا البحث المُعْنِيّ بدراسة ما ورد منها في كتاب السيوطي المشار إليه؛ لذا أقصر الأمر هنا على الإشارة الموجزة إلى ثلاث من النظائر النحوية والتصريفية للقواعد الفقهية.

الأولى: (الضرورات تبيح المحظورات).

وهي من القواعد الفقهية المشهورة، والأصل فيها قول الله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾(١٧٢).

ومن فروعها: جواز أكل الميتة عند المخمصة، وإساغة

وشرح الكافية الشافية ١٨٨٧/٤- ١٨٨٨، وتوضيح المقاصد ١٤١٥/٥ وحكى الصبان ١٥٢/٤ عن الفارضي في جمالات أنهم (قالوا في جمع جمل: أجمل، ثم أجمال، ثم جامل، ثم جمال، ثم جمالة، ثم جمالات، فهو جمع جمع جمع جمع جمع الجمع). ولا يخفى ما فيه من التكلف.

(١٦٤) ينظر: حاشية الصبان ١٥٢/٤.

(١٦٥) هي: كل جمع تكسير بعد ألفه حرفان، أو ثلاثة أوسطها ساكن، نحو: مساجد ومصابيح. ينظر. الكتاب ٢٢٧/٣، ٢٢٩، وأسرار العربية ٢٧٤، وشرح قطر الندى ٥٢.

(١٦٦) على أن الجموع في ذلك ليست سواء، وذلك أن جمع الكثرة لا يجمع قياسًا ؛ لأن الغرض من الجمع الدلالة على الكثرة، وذلك يحصل بلفظ الجمع، فلم تكن هناك حاجةٌ إلى جمع ثانٍ.

وأما جمع الجمع الذي بصيغة القلة، وهي: أَفْعُل وأَفْعَال وأَفْعِلَة وفِعْلَة فالأكثرون على أنه ينقاس، وقيل: يقتصر فيه على ما سُمِعَ، نحو: أيد وأياد، وأسماء وأسام. ينظر: الكتاب ٦١٨/٣- ٦١٩، وكتاب الشعر ١٤٨/١- ١٤٩، والفصول لابن الدهان ٦٧، والمساعد ٤٨٦/٣ – ٤٨٧، والهمع ٣٧٣/٣، وحاشية الصبان الأشموني ١٥٢/٤.

(١٦٧) المراد بزنة مفاعل أو مفاعيل: ما يوافقهما في العدة والهيئة، وإن خالفهما في الوزن الاصطلاحي، نحو قولهم في نواكس وحدائد وصواحب. ينظر: شرح الكافية الشافية ١٨٩٠/٤، والأشموني ١٥٢/٤.

(١٦٨) ينظر: كتاب الشعر ١٤٨/١- ١٤٩، والتبصرة ٦٨١/٢، والإيضاح في شرح المفصل ٥٥٠/٢، والتسهيل ٧٥، والأشموني ١٥٢/٤.

(١٦٩) ينظر: الأمالي الشجرية ٣٨١/١، والمساعد ٤٨٧/٣، والهمع ٣٧٤/٣.

(١٧٠) الأمالي الشجرية ٣٨١/١- ٣٨٢.

(١٧١) ينظر: الروض الأنف ٢٧/٣- ٢٨، والمساعد ٤٨٧/٣، والهمع ٣٧٤/٣.

(١٧٢) من الآية: ١٧٣ من سورة البقرة .

اللقمة بالخمر لمن غص ولم يجد غيرها، وإباحة التلفظ بكلمة الكفر للإكراه.[١٧٣]

وقد جرت هذه القاعدة في النحو والتصريف، ومن ذلك أنه يجوز في الشعر ما لا يجوز في سعة الكلام؛ لما في الشعر من ضرورة إقامة الوزن وتسوية القافية، وذلك ما يُعْرَف بالضرورة الشعرية.

ويندرج في هذه القاعدة ما لا يحصى من المسائل النحوية والتصريفية، ولنأخذ مثالاً لكل نوع.

فمن المسائل النحوية في ذلك صرف ما لا ينصرف في الضرورة. قال سيبويه: (اعلم أنه يجوز في الشعر ما لا يجوز في الكلام من صرف ما لا ينصرف، يشبهونه بما ينصرف من الأسماء؛ لأنّها أسماء كما أنها أسماء).[١٧٤] ومن شواهد النحويين في ذلك قول الشاعر:

فَلَتَأْتِيَنْكَ قَصَائِدٌ وَلَيَرْكَبَنْ
جَيْشٌ إِلَيْكَ قَوَادِمَ الأَكْوَارِ.[١٧٥]

فصرف قصائد، وهي لا تنصرف؛ لأنها على صيغة منتهى الجموع، ولكن الشاعر ردها إلى الأصل، وهو الصرف، وذلك لا يجوز إلا في ضرورة الشعر.[١٧٦] قال المبرد: (فإن احتاج الشاعر إلى صرف ما لا ينصرف صرفه مع هذه الحركة، فيصير بمنزلة غيره مما لا علة فيه، كما قال:

فَلَتَأْتِيَنْكَ قَصَائِدٌ وَلَيَرْكَبَنْ
جَيْشٌ إِلَيْكَ قَوَادِمَ الأَكْوَارِ.[١٧٧]

ومن المسائل التصريفية في ذلك حذف نون "لكنْ" للتخلص من التقاء الساكنين في قول الشاعر:

فَلَسْتُ بِآتِيهِ وَلاَ أَسْتَطِيعُهُ
وَلاَكِ اسْقِنِي إِنْ كَانَ مَاؤُكَ ذَا فَضْلِ.[١٧٨]

فحذف نون "لكن" لالتقاء الساكنين، وكان سبيله أن يكسرها، ولكن حذفها في الشعر جائز.[١٧٩] قال ابن جني -وقد أنشد البيت-: (فهذا أراد: ولكن اسقني، فحذف النون؛ لالتقاء الساكنين).[١٨٠]

الثانية: (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب):

ومن فروع هذه القاعدة عند الفقهاء: أنه يجب في الوضوء غسل شيء من الرأس؛ لأن غسل الوجه لا يتحقق إلا بغسل شيء من الرأس، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.[١٨١]

قالوا: ومن ذلك الاشتغال بعلم النحو الذي يُفْهم به كلام الله، وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، وذلك واجبٌ؛ لأن حفظ الشريعة واجبٌ، ولا يتأتى حفظها إلا بمعرفة ذلك العلم، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجبٌ.[١٨٢]

وقد جرت هذه القاعدة في العربية، ومن ذلك أن كل واحد من الموصولات يجب أن تكون بعده صلة تُعَرِّفُهُ، ويتم بها معناه، وذلك واجبٌ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجبٌ.[١٨٣] قال المرادي: (كل واحدٍ من الموصولات لا بد له من صلة؛ لأنه اسمٌ ناقصٌ لا يتم معناه إلا بصلته).[١٨٤]

الثالثة: (يُغْتَفَرُ في التوابع ما لا يُغْتَفَرُ في غيرها، وقريب منها: يُغْتَفَرُ في الشيء ضمنًا ما لا يُغْتَفَرُ فيه قصدًا، وربما يقال: يُغْتَفَرُ في الثواني ما لا يُغْتَفَرُ في الأوائل).

نص على هذه القاعدة بتلك العبارات السيوطي، وقال: (والعبارة الأولى أحسن وأعم).[١٨٥]

ومن فروعها عند الفقهاء: سجود التلاوة في الصلاة يجوز على الراحلة تبعًا، وجرى فيه خارجها خلافٌ؛ لاستقلاله.

ومنها: أن النسب لا يثبت بشهادة النساء، فإن شهدن بالولادة على الفراش ثبت النسب تبعًا.[١٨٦]

---

(١٧٣) ينظر: أنوار البروق في أنواع الفروق للقرافي ١٤٧/٤، والمنثور في القواعد الفقهية ٣١٨/٢.
(١٧٤) الكتاب ٢٦/١.
(١٧٥) البيت من الكامل، وهو للنابغة في ديوانه ٥٥، والأصول ٤٣٦/٣، والإنصاف ٤٩٠/٢، وبلا نسبة في المقتضب ١٤٣/١، والخصائص ٣٤٧/٢.
(١٧٦) ينظر: الإنصاف ٤٩٠/٢.
(١٧٧) المقتضب ١٤٣/١.
(١٧٨) البيت من الطويل، وهو للنجاشي في الكتاب ٢٧/١، وبلا نسبة في اللامات ١٥٩، وإعراب القرآن للنحاس ٣٢٩/١، وسر الصناعة ٥٤١/٢، واللباب ١١١/١-١١٢.
(١٧٩) ينظر: اللامات ١٥٨، والإنصاف ٦٨٤/٢.
(١٨٠) سر الصناعة ٥٤١/٢.
(١٨١) المنثور من القواعد الفقهية ٤٧/٢.
(١٨٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام ٢٠٥/٢.
(١٨٣) ينظر: شرح الأشموني ١٦٠/١-١٦١.
(١٨٤) توضيح المقاصد ٤٤٠/١.
(١٨٥) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ١٢١.
(١٨٦) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ١٢١.

وقد جرت هذه القاعدة في العربية، حتى إن ابن هشام جعلها من الأمور والقواعد الكلية الإحدى عشرة التي يتخرج عليها ما لا ينحصر من الصور والجزئية، فقال: (القاعدة الثامنة: كثيرًا ما يُغْتَفَرُ في الثواني ما لا يُغْتَفَرُ في الأوائل).(١٨٧)

ومن فروع هذه القاعدة قول العرب: كُلُّ شَاةٍ وسخلتها بدرهم، ورُبَّ رجل وأخيه، ولا يجوز: كلُّ سخلتها، ولا رُبَّ أخيه؛ لأنه يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل.(١٨٨)

ومن ذلك أن أبا حيان أوجب نصب "عشية" المعطوف على "غدوة" المنصوب بـ"لدن" في نحو قولك: من لدن غدوةً وعشيةً، ومنع الجر؛ لأن غدوة عند من نصبه ليس في موضع جر، فليس من باب العطف على الموضع، ولا يلزم من ذلك أن يكون لدن انتصب بعدها ظرفٌ غير غدوة؛ لأنه يجوز في الثواني ما لا يجوز في الأوائل.(١٨٩)

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله ترفع الدرجات، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، ورحمة الله للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعـد،

فإنه يمكن إجمال أهم النتائج التي توصل إليها البحث في النقاط التالية:

١- أن بين كل من الفقه وأصوله والنحو وأصوله صلة وثيقة وعلاقة قوية متينة، ومن دلائل ذلك أنه لا يمكن فهم النصوص الشرعية من مصادرها الأصيلة فهمًا صحيحًا إلا بالاتكاء على اللغة وفهم قواعدها.

كما أن النحو معقولٌ من منقول، وكذلك الفقه معقولٌ من منقول، وهذا جامعٌ أصيلٌ بينهما، نص عليه أرباب العلم فيهما.

٢- أن النظائر النحوية للقاعدة الفقهية (الأمور بمقاصدها) كثيرة منها:

أ- ما ذهب إليه سيبويه والجمهور من اشتراط القصد في الكلام، فلا يطلق الكلام حقيقة إلا على الجمل المفيدة المقصودة، بخلاف ما نطق به النائم والساهي، وما تحكيه الحيوانات المعَلَّمَة، فلا يسمى كلامًا؛ ولذلك أجمع العلماء على أن يقال: القرآن كلام الله، ولا يقال: القرآن قول الله.

ب- اشتراط القصد في العلم المنقول من صفة، نحو: الحارث والعباس، فإن قصد المتكلم لمح الأصل في الأسماء -وهو التنكير- أدخل أداة التعريف، وإلا استقام له التجريد.

ج- القصد في نداء النكرة، فإن قُصِدَ نداء واحد بعينه تعَرَّف، ووجب بناؤه على الضم، وإن لم يُقْصَد لم يتعرف، وأعرب بالنصب.

د- القصد فيما جاز إعرابه عطف بيان وبدل كل، فإن قُصِدَ سقوط المتبوع، وإحلال التابع محله أُعْرِبَ بدلاً، وإن لم يُقْصَدْ ذلك أُعْرِبَ عطف بيان.

وعلى هذا لو قلت: زَوَّجْتُك بنتي فاطمة، وكانت عائشة، فإن أردت عطف البيان صح النكاح؛ لأن الغلط وقع في البيان، وهو الثاني، وإن أردت البدل لم يصح النكاح؛ لأن الغلط وقع فيما هو معتمد الحديث، وهو الثاني.

أرأيت كيف كان القصد سبيلاً إلى الإعراب، وطريقًا من طرائق الحكم الشرعي؟!

هـ - القصد في نعت المنادى المقصور المنون للضرورة نحو: يا فتىً الطويل، بني النعت على ما قُصِدَ في المنادى، فإن قُصِدَ فيه الضم جاز في نعته الأمران: الرفع والنصب، وإن قُصِدَ فيه النصب، تعيَّن في نعته النصب، ولا يجوز رفعه؛ لأنه تابعٌ لمنصوب لفظًا ومحلاً.

٣- أن ما ذكره السيوطي من جريان القاعدة الفقهية (من استعجل شيئًا قبل أوانه عُوقِبَ بحرمانه) على القواعد النحوية، إنما يجري على مذهب التفصيل، وهو: أن اسم الفاعل يجوز أن يُنْعَت بعد استيفاء معموله، فإن نُعِتَ قبله امتُنِعَ عمله من أصله، وهو مذهب البصريين والفراء، وإليه ذهب بعض الأندلسيين.

ولا يجري في العربية على مذهب الكسائي؛ لأنه لا يمنع عمل اسم الفاعل المجرد الموصوف قبل استيفائه مفعوله، كما لا يجري على العكبري وابن عصفور وابن مالك؛ لأنه يمنعون العمل بالوصف قبل استيفاء المفعول وبعده.

(١٨٧) مغني اللبيب ٩٠٨.
(١٨٨) ينظر: الكتاب ٥٥/٢، ١٨٧، والأصول ٣٩/٢، ومغني اللبيب ٩٠٨.
(١٨٩) ينظر: الارتشاف ١٤٥٦/٣، والهمع ٢٢١/٢ .

٤- أن القاعدة الفقهية: (المكَبَّر لا يُكَبَّر) لها نظائر نحوية وتصريفية: فمن نظائرها النحوية: المعَرَّف لا يُعَرَّف؛ ومن ثم امتنع دخول اللام المعَرِّفَة على العلم والمضاف.
وأما نظائرها التصريفية فمنها: قاعدة: المصَغَّر لا يُصَغَّر، فلا يصغر نحو: كُعَيْت وجُمَيْل.
ومنها: منع جمع ما كان على صيغة منتهى الجموع؛ لأنه لا نظير له في الآحاد فيحمل عليه.

٥- أن القاعدة الفقهية (الخروج من الخلاف مستحبٌ) لها نظير في القواعد التصريفية، وهي: أنه إذا دار الأمر في ضرورة الشعر بين قصر الممدود ومد المقصور. فالأول أولى; لأنه متفق على جوازه، والثاني مختلف فيه.

٦- أن ما لم ينبه عليه السيوطي من هذه النظائر في كتابه (الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية) أكثر من أن يستقصى في هذا البحث المعْنِيّ بدراسة ما ورد منها في هذا الكتاب؛ لذا قصرت الأمر على الإشارة الموجزة إلى ثلاث من النظائر النحوية والتصريفية للقواعد الفقهية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

قائمة المراجع

١. ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي. تحقيق الدكتور/ رجب عثمان محمد. مكتبة الخانجي. مطبعة المدني. القاهرة. الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
٢. أسرار العربية لأبي البركات الأنباري. تحقيق/ محمد بهجة البيطار. مطبوعات المجمع العلمي بدمشق. دار الآفاق العربية.
٣. أسنى المطالب شرح روض الطالب للعلامة زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري الشافعي. دار الكتاب الإسلامي
٤. الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي. دار الكتب العلمية. بيروت الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ ١٩٨٤م.
٥. الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية للإمام السيوطي. دار الكتب العلمية.
٦. الأصول في النحو لابن السراج. تحقيق الدكتور/ عبد الحسين الفتلي. مؤسسة الرسالة. الطبعة الرابعة: ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.
٧. إعراب القرآن للنحاس لأبي جعفر النحاس. تحقيق: زهير غازي زاهد. عالم الكتب. لبنان. الطبعة الثالثة: ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م.
٨. الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطي. تحقيق الدكتور/ محمود سليمان ياقوت. كلية الآداب جامعة طنطا. دار المعرفة الجامعية: ١٤١٤هـ ١٩٩٤م..
٩. ألفية ابن مالك في النحو والصرف لابن مالك. مكتبة الآداب. القاهرة. الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.
١٠. الأمالي الشجرية لابن الشجري. تحقيق الدكتور/ محمود محمد الطناحي. مكتبة الخانجي. مطبعة المدني. القاهرة. الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.
١١. - إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن لأبي البقاء العكبري. دار الكتب العلمية. بيروت: ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م.
١٢. إنباه الرواة على أنباه النحاة للوزير علي بن يوسف القفطي تحقيق: محمد أبوالفضل إبراهيم. دار الفكر العربي. القاهرة. مؤسسة الكتب الثقافية. بيروت. الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.
١٣. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين لأبي البركات الأنباري. تحقيق الشيخ/ محمد محيي الدين عبد الحميد. دار الجيل: ١٩٨٢م.
١٤. أنوار البروق في أنواع الفروق لأحمد بن إدريس القرافي المالكي. عالم الكتب.
١٥. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. دار الجيل. بيروت. الطبعة الخامسة: ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م.
١٦. الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب. تحقيق الدكتور/ موسى بناي العليلي. وزارة الأوقاف العراقية: ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.
١٧. البحر الرائق شرح كنز الحقائق للعلامة زين الدين بن إبراهيم بن نجيم الحنفي. دار الكتاب الإسلامي.
١٨. البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي. دار الفكر. الطبعة الثانية: ١٩٨٣م.
١٩. التبصرة والتذكرة لعبد الله بن علي بن إسحاق

الصيمري. تحقيق الدكتور/فتحي أحمد مصطفى علي الدين. جامعة أم القرى بالسعودية. الطبعة الأولى: ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.
٢٠. التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل لأبي حيان الأندلسي. تحقيق الأستاذ الدكتور/ حسن هنداوي. دار القلم. دمشق. الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
٢١. تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد في النحو للعلامة ابن مالك. المطبعة الأميرية بمكة المحمية: ١٣١٩هـ
٢٢. التصريح بمضمون التوضيح للشيخ/ خالد الأزهري، ومعه حاشية الشيخ يس بن زين الدين العليمي. مطبعة الحلبي.
٢٣. التعليقة على كتاب سيبويه للفارسي. تحقيق الدكتور/عوض بن حمد القوزي. مطبعة الأمانة. القاهرة. الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.
٢٤. توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك للمرادي. تحقيق الدكتور/عبد الرحمن علي سليمان. دار الفكر العربي. الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م
٢٥. التوطئة لأبي علي الشلوبين. تحقيق الدكتور/ يوسف أحمد المطبوع. مطابع سجل العرب: ١٤٠١هـ ١٩٨١م.
٢٦. الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (ت ٦٧١هـ). تحقيق/ أحمد عبد العليم البردوني. دار الشعب. القاهرة. الطبعة الثانية: ١٣٧٣هـ.
٢٧. الجامع الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني. تحقيق/ أبوالوفا الأفغاني. لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد الدكن بالهند. مطبعة الاستقامة. الطبعة الأولى: ١٣٥٦هـ ١٩٣٩م.
٢٨. الجمل في النحو للزجاجي. تحقيق/ علي توفيق الحمد. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة الثانية: ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.
٢٩. حاشية الصبان على شرح الأشموني للألفية. مطبعة الحلبي بمصر.
٣٠. الخاطريات لابن جني رسالة (ماجستير) في كلية اللغة العربية. جامعة أم القرى. تحقيق ودراسة: سعيد بن محمد بن عبد الله القرني: ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.
٣١. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب لعبد القادر بن عمر البغدادي. تحقيق الشيخ/عبد السلام هارون. الهيئة المصرية العامة للكتاب: ١٣٩٧هـ ١٩٧٧م.
٣٢. الخصائص لابن جني. تحقيق الدكتور/ محمد علي النجار. دار الهدى. الطبعة الثانية.
٣٣. درر الحكام في شرح مجلة الأحكام للعلامة علي حيدر الحنفي. دار الجيل.
٣٤. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي. تحقيق الأساتذة: علي محمد عوض، وعادل أحمد عبد الموجود، وجاد مخلوف جاد، وزكريا عبد المجيد النوتي. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.
٣٥. ديوان مهلهل بن أبي ربيعة. شرح وتقديم طلال حرب. الدار العالمية.
٣٦. ديوان النابغة الذبياني. تحقيق حمدو طماس. دار المعرفة. بيروت. الطبعة الثانية: ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م.
٣٧. رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين (محمد أمين بن عمر) الحنفي. دار الكتب العلمية.
٣٨. الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية للسهيلي. تحقيق/طه عبد الرءوف سعد. دار المعرفة. بيروت: ١٣٩٨هـ ١٩٥٤م.
٣٩. سر صناعة الإعراب لابن جني. تحقيق الدكتور/ حسن هنداوي. دار القلم. دمشق. الطبعة الأولى: ١٩٨٥م.
٤٠. شرح أبيات سيبويه لأبي جعفر النحاس. تحقيق الدكتور/وهبة متولي عمر سالمة. مكتبة الشباب. الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.
٤١. شرح الألفية للأشموني، ومعه حاشية الصبان، وشرح الشواهد للعيني. مطبعة. الحلبي.
٤٢. شرح الألفية لابن عقيل. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. دار الفكر. سوريا: ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.
٤٣. شرح الألفية لابن الناظم. تحقيق: محمد باسل عيون السود. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

٤٤. شرح التسهيل لابن مالك. تحقيق: محمد عبد القادر عطا، وطارق فتحي السيد. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ ٢٠٠١م.
٤٥. شرح الجمل لابن عصفور. قدم له فواز الشعار، وأشرف عليه الدكتور/إميل بديع يعقوب. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.
٤٦. شرح شافية ابن الحاجب للرضي، ومعه شرح شواهد شرح الشافية للبغدادي. تحقيق الأساتذة: محمد نور الحسن، ومحمد الزفزاف، ومحمد محيي الدين عبد الحميد. دار الكتب العلمية. بيروت: ١٤٠٢هـ.
٤٧. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب لابن هشام. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. الشركة المتحدة. سوريا. ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.
٤٨. شرح شواهد سيبويه المسمى تحصيل عين الذهب من معدن جوهر الأدب في علم مجازات العرب للأعلم الشنتمري بهامش كتاب سيبويه. مطبعة بولاق: ١٣١٦هـ.
٤٩. شرح قطر الندى لابن هشام. تحقيق الشيخ/ محمد محيي الدين عبد الحميد. دار الفكر العربي.
٥٠. شرح الكافية الشافية لابن مالك. تحقيق الدكتور/ عبد المنعم أحمد هريدي. دار المأمون للتراث. مكة المكرمة. الطبعة الأولى: ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.
٥١. شرح المفصل لابن يعيش. مكتبة المتنبي. القاهرة.
٥٢. شرح المفصل في صنعة الإعراب الموسوم بالتخمير للعلامة صدر الأفاضل القاسم بن الحسين الخوارزمي. تحقيق الدكتور/عبدالرحمن بن العثيمين. جامعة أم القرى مكة المكرمة. دار الغرب الإسلامي.
٥٣. شرح المقدمة الجزولية لأبي علي الشلوبين. تحقيق الدكتور/ تركي بن سهو العتيبي. مكتبة الرشيد. الرياض ١٤١٣ هـ.
٥٤. شرح المكودي على ألفية ابن مالك لأبي زيد عبد الرحمن بن علي المكودي. مطبعة الحلبي. الطبعة الثالثة: ١٣٧٤هـ ١٩٥٤م.
٥٥. شعر الأحوص الأنصاري. جمعه وحققه عادل سليمان جمال. مكتبة الخانجي. القاهرة. الطبعة الثانية: ١٤١١هـ ١٩٩٠م.
٥٦. صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري. تحقيق الدكتور/ مصطفى ديب البغا. دار ابن كثير. اليمامة. بيروت.
٥٧. صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي. دار إحياء التراث العربي. بيروت.
٥٨. ضرائر الشعر لابن عصفور. تحقيق/خليل عمران المنصور. دار الكتب العلمية. بيروت لبنان. الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.
٥٩. علل التثنية لابن جني. تحقيق الدكتور/صبيح التميمي. مكتبة الثقافة الدينية. مصر: ١٤١٣هـ.
٦٠. غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر للعلامة أحمد بن محمد الحموي الحنفي. دار الكتب العلمية.
٦١. الفروع لابن مفلح الحنبلي. عالم الكتب.
٦٢. الفصول الخمسون لابن معط زين الدين يحيى بن عبد المعطي (ت ٦٢٨هـ). تحقيق الدكتور/ محمود محمد الطناحي. مطبعة الحلبي بمصر: ١٩٧٧م.
٦٣. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني للعلامة أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوي المالكي. دار الفكر.
٦٤. قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام. دار الكتب العلمية.
٦٥. الكتاب لسيبويه. تحقيق الشيخ/ عبد السلام محمد هارون. دار الجيل. بيروت.
٦٦. كتاب الشعر أو شرح الأبيات المشكلة الإعراب للفارسي. تحقيق الدكتور/ محمود محمد الطناحي. مكتبة الخانجي بالقاهرة. الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.
٦٧. اللباب في علل البناء والإعراب لأبي البقاء العكبري. تحقيق الدكتور عبد الإله النبهان. دار الفكر. دمشق. الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.
٦٨. لسان العرب للعلامة/ محمد بن مكرم بن منظور. دار صادر. بيروت.
٦٩. اللمع في العربية لابن جني . تحقيق الدكتور/ حسين

محمد شرف. عالم الكتب. الطبعة الأولى: ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م.
٧٠. المبسوط للعلامة محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي الحنفي. دار المعرفة.
٧١. مجالس ثعلب لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب. تحقيق/ عبد السلام هارون. دار المعارف بمصر: ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.
٧٢. مجالس العلماء لأبي إسحاق الزجاجي. تحقيق الأستاذ: عبدالسلام محمد هارون. مكتبة الخانجي. القاهرة: ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.
٧٣. المجموع شرح المهذب للإمام النووي المطبعة المنيرية.
٧٤. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني. تحقيق/ علي النجدي ناصف. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية. القاهرة: ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.
٧٥. المساعد على تسهيل الفوائد لابن عقيل. تحقيق الدكتور/ محمد كامل بركات. دار الفكر. دمشق: ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.
٧٦. المصباح في علم النحو لأبي الفتح ناصر بن عبد السيد المطرزي. تحقيق/ ياسين محمود الخطيب. دار النفائس. بيروت. الطبعة الأولى: ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.
٧٧. معاني القرآن للفراء. تحقيق/ أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار. دار السرور. بيروت.
٧٨. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام الأنصاري. تحقيق/ مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله. دار الفكر. دمشق. الطبعة السادسة: ١٩٨٥م.
٧٩. مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للعلامة محمد بن أحمد الشربيني الخطيب الشافعي دار الكتب العلمية.
٨٠. - المفصل في صنعة الإعراب للزمخشري. تحقيق الدكتور: علي أبو ملحم. مكتبة الهلال. بيروت الطبعة الأولى: ١٩٩٣م.
٨١. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (٧٩٠هـ) تحقيق الدكتور: عبدالرحمن بن سليمان العثيمين. جامعة أم القرى الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م.
٨٢. المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المعروف بشرح الشواهد الكبرى لبدر الدين العيني. بهامش حاشية الصبان. مطبعة الحلبي بالقاهرة.
٨٣. المقرب لابن عصفور. تحقيق/ عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
٨٤. المقصور والممدود لأبي العباس بن ولاد. تحقيق/ بولس برونله. مطبعة ليدن: ١٩٠٠م.
٨٥. المنثور من القواعد الفقهية للعلامة بدر الدين بن محمد بهادر الزركشي الشافعي. وزارة الأوقاف الكويتية
٨٦. الموسوعة الفقهية. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت. وزارة الأوقاف الكويتية.
٨٧. موصل النبيل إلى نحو التسهيل للشيخ/ خالد الأزهري. رسالة (دكتوراه) في كلية اللغة العربية بجامعة أم القرى. تحقيق ودراسة: ثريا عبد السميع إسماعيل: ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
٨٨. نهاية المحتاج إلى شرح ألفاظ المنهاج للعلامة محمد بن شهاب الدين الرملي الشافعي. دار الفكر.
٨٩. همع الهوامع شرح جمع الجوامع للعلامة/ جلال الدين السيوطي. تحقيق: عبد الحميد هنداوي. المكتبة التوفيقية. مصر.
٩٠. النشر في القراءات العشر لابن الجزري. تحقيق/ علي محمد الضباع. دار الكتب العلمية. بيروت.
٩١. النكت في تفسير كتاب سيبويه للأعلم الشنتمري. تحقيق الأستاذ/ رشاد بلجيب وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية. المملكة المغربية: ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

Isotopes Suyuti the Disposal and Grammatical Rules Jurisprudential Analytical Study

G. H. Bashandi
Department of Arabic Language, Faculty of Arts and Humanities, Jazan University, K.S.A.

Abstract

The beholder of Science in Jurisprudence and Islamic stands on between him and the science of grammar and assets of close and strong relationship solid thermoplastic origination and appearing until maturity and completeness; so that both of them reasonably Moved، and this mosque authentic between them، provided employers flag there.

It also can not understand the religious texts from authentic sources true understanding only Baltae language and understand the rules and complex individuals.

The development of the deceased Imam Suyuti (911 AH) in Nazaa'im two books، one in the way، and the other in the literature، and started at first intended to be exhibits in Arabic for the later jurisprudence Rate it، and madder wrote Nazaa'im.

The second drawer in the interview some of the rules of jurisprudence to its Arab peers found a way.

That was in Taif minutes، and precious dear، cited at the conclusion of his explanation of the jurisprudence rule، Fastrat attention researcher، and made him combines scattering them; to studying in this research a detailed analytical study of the sayings Alnhoyen where، with a statement opinion researcher in each of them.

Keywords: Isotope - exchange - rules - Principles - study - analysis.